

صندوق الرياض للفرص

Riyad Opportunities Fund

صندوق أسهم عام مفتوح يستثمر في أسهم الشركات السعودية
مدير الصندوق: شركة الرياض المالية

الشروط والأحكام

روجعت شروط وأحكام الصندوق من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام. كذلك يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام، ويقرون أيضاً ويؤكدون أن المعلومات والبيانات الواردة في الشروط والأحكام غير مضللة وافقت هيئة السوق المالية على طرح وحدات الصندوق. لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات شروط وأحكام الصندوق، ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمه، ولا تعني موافقتها على طرح وحدات الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه، وتؤكد على أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله. تخضع شروط وأحكام هذا الصندوق والمستندات الأخرى كافة لللائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية، كما أن المعلومات التي تتضمنها الشروط والأحكام والمستندات الأخرى وحسب علم مدير الصندوق بتاريخ تحديثها تحتوي على إفصاح كامل وواضح وصحيح وغير مضلل عن جميع الحقائق الجوهرية التي تخص الصندوق. كما يتعين على المستثمرين الراغبين بالاستثمار قراءة شروط وأحكام الصندوق مع المستندات الأخرى للصندوق وفهم محتوياتها قبل اتخاذ القرار الاستثماري. يعد مالك الوحدات قد وقع على شروط وأحكام الصندوق وقبلها عند اشتراكه في أي وحدة مدرجة من وحدات الصندوق. كما يمكن الاطلاع على أداء الصندوق ضمن تقاريره

نصح المستثمرين بقراءة شروط وأحكام الصندوق وفهمها. وفي حال تعذر فهم شروط وأحكام الصندوق، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني.

صدرت شروط وأحكام الصندوق بتاريخ 24 أكتوبر 2021م، وتم إجراء آخر تحديث لها بتاريخ 06 نوفمبر 2022م
تاريخ إشعار هيئة السوق المالية على تأسيس صندوق الاستثمار وطرح وحداته في 24 أغسطس 2021م

ملخص الصندوق

صندوق الرياض للفرص	اسم صندوق الاستثمار
صندوق أسهم عام مفتوح يستثمر في الأسهم السعودية	فئة الصندوق/نوع الصندوق
شركة الرياض المالية	اسم مدير الصندوق
هو صندوق عام مفتوح يستثمر في الأسهم السعودية ويهدف إلى تحقيق نمو على رأس المال على المدى المتوسط والطويل.	هدف الصندوق
ينطوي على الاستثمار بالصندوق مستوى عالي من المخاطر.	مستوى المخاطر
5000 ريال سعودي.	الحد الأدنى للاشتراك
1000 ريال سعودي	الحد الأدنى للاسترداد
يومي الاثنين والخميس من كل أسبوع.	أيام التعامل/التقييم
الثلاثاء والاحد من كل اسبوع.	أيام الإعلان
ثلاثة (3) أيام عمل بحد أقصى منذ يوم التعامل / التقييم.	موعد دفع قيمة الاسترداد
(10) ريال سعودي.	سعر الوحدة
ريال سعودي.	عملة الصندوق
الصندوق مفتوح لا يوجد مدة محددة.	مدة الصندوق
14 نوفمبر 2021م	تاريخ بداية الصندوق
24 أكتوبر 2021م	تاريخ إصدار الشروط والأحكام
لا يوجد	المؤشر الارشادي
الرياض المالية	اسم مشغل الصندوق
شركة إتش إس بي سي العربية السعودية	اسم أمين الحفظ
شركة برايس ووتر هاوس كوبرز	اسم مراجع الحسابات
2% سنوياً من إجمالي أصول الصندوق (مخصوم منها مصاريف الصندوق)	رسوم إدارة الصندوق
بحد أقصى 1% من مبلغ الاشتراك	رسوم الاشتراك
0.035% سنوياً من صافي أصول الصندوق بالإضافة إلى ما يعادل 10 دولار أمريكي على الصفقة الواحدة	رسوم أمين الحفظ
22,000 ريال سعودي وبحد أعلى 30,000 ريال سعودي سنوياً.	مصاريف مراجع الحسابات
حسب المصاريف الفعلية.	مصاريف التعامل

0.20% كحد أقصى سنوياً من قيمة إجمالي أصول الصندوق (مخصوماً منها مصاريف ورسوم الصندوق)، تحسب يومياً وتستقطع بشكل ربع سنوي.

سيحمل الصندوق جميع المصاريف والنفقات الأخرى الناتجة عن أنشطته الصندوق ويتوقع أن لا تتجاوز هذه المصاريف 0.20% من قيمة صافي أصول الصندوق سنوياً، حيث سيتم خصم النفقات الفعلية فقط.

لا يوجد

لا يوجد

رسوم تشغيلية

رسوم ومصاريف أخرى

رسوم الأداء

رسوم الاسترداد

قائمة المصطلحات

شركة الرياض المالية.

صندوق الرياض للفرص

هو السوق الرئيسي لتداول الأسهم وأدوات الدين في المملكة العربية السعودية.

سوق موازي يمتاز بمتطلبات إدراج أقل، كما يعتبر منصة بديلة للشركات الناشئة الراغبة بإدراج أسهمها، علماً بأن الاستثمار في هذا السوق يقتصر على المستثمرين المؤهلين فقط.

الإصدارات أو الاكتتابات الأولية العامة للأسهم الشركات التي يتم طرحها طرماً عاماً للاكتتاب أول مرة أو عن طريق بناء سجل الأوامر.

هي حصة في شركات خاصة تهدف إلى الإدراج في سوق الأسهم السعودية (تداول) أو السوق الموازية (نمو).

الأسهم الإضافية التي يتم إصدارها من قبل مصدر السهم ويكون لمساهمي المصدر الحق في الاكتتاب فيها بما يتناسب مع نسب تملكهم.

صناديق استثمارية تتبع مؤشر ومقسمة إلى وحدات متساوية يتم تداولها في السوق المالية خلال فترات التداول

صناديق استثمارية عقارية يتم تداول وحداتها في السوق المالية خلال فترة التداول

عقود تتم بين طرفين، تشتق هذه العقود قيمتها من سعر أصل أساسي، هذه العقود مقيدة بوقت وسعر محددان في العقد لتسليم الأصل الأساسي، أو أن تتم التسوية نقدياً في تاريخ مستقبلي. وتستمد المشتقات سعرها من أصل يمكن أن يكون سهم أو مؤشر أو غيره.

الودائع والمرابحات والأوراق المالية قصيرة الأجل، والتي تتسم بسيولتها العالية وقلة المخاطر.

أدوات الدين المصدرة من قبل الشركات أو الحكومات مثل السندات والصكوك.

هو التقدير الذي تصدره جهات التصنيف الائتماني للأوراق المالية من جهة جودتها وصلاحيتها ودرجة أمانها كاستثمار. أو قد يكون التقدير الذي تصدره جهات التصنيف الائتماني لدرجة الملاءة المالية للشركات والدول المصدرة للأوراق المالية.

لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب قراره رقم (1-219-2006) وتاريخ 1427/12/03 هـ (الموافق 2006/12/24م)، بصيغتها المعدلة أو المعاد إصدارها من وقت لآخر.

مدير الصندوق

الصندوق

سوق الأسهم السعودية
(تداول)
السوق الموازية (نمو)

الطروحات الأولية

أسهم الشركات في مرحلة
ما قبل الطرح الأولي

حقوق الأولوية المتداولة

صناديق المؤشرات
المتداولة

الصناديق العقارية
المتداولة (ريت)

عقود المشتقات

أدوات أسواق النقد

أدوات الدين

تصنيف ائتماني

لائحة صناديق الاستثمار

هي الوحدات التي يملكها مالكي الوحدات في الصندوق والتي تمثل ملكيتهم لأصول الصندوق. هي قيمه أصول الصندوق قبل خصم الرسوم والتكاليف الموضحة في الفقرة (13) من هذه الشروط والأحكام.

أي يوم من أيام العمل الرسمية في المملكة العربية السعودية وفي الأسواق التي يستثمر فيها الصندوق.

اليوم الذي يتم فيه تحديد صافي سعر الوحدة كما هو موضح في الفقرة (10) من هذه الشروط والأحكام.

اليوم الذي يتم فيه تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد كما هو موضح في الفقرة (11) من هذه الشروط والأحكام.

يعني قراراً يتطلب موافقة مالكي الوحدات الذين تمثل نسبة ملكيتهم أكثر من 50 % من مجموع الوحدات الحاضر ملاكها في اجتماع مالكي الوحدات سواء أكان حضورهم شخصياً أم وكالة أم بواسطة وسائل التقنية الحديثة.

شركة مساهمة مقفلة مملوكة بالكامل لشركة السوق المالية السعودية (تداول) وتتمثل أنشطه مركز الإيداع بالأعمال المتعلقة بإيداع الأوراق المالية وتسجيل ملكيتها ونقلها وتسويتها ومقاصتها، وتسجيل أي قيد من قيود الملكية على الأوراق المالية المودعة. كذلك يقوم مركز الإيداع بإيداع وإدارة سجلات مصدري الأوراق المالية وتنظيم الجمعيات العامة للمصدرين بما في ذلك خدمة التصويت عن بعد لتلك الجمعيات وتقديم التقارير والإشعارات والمعلومات بالإضافة إلى تقديم أي خدمة أخرى ذات صلة بأنشطته يرى مركز الإيداع تقديمها وفقاً لنظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية.

هي الرسوم التي يتقاضاها مشغل الصندوق لأداء مهامه المنصوص عليها في المادة 22

الوحدة
إجمالي قيمة الأصول
يوم عمل
يوم التقويم
يوم التعامل
قرار صندوق عادي
مركز الإيداع
الرسوم التشغيلية

1. صندوق الاستثمار:

أ. اسم الصندوق وفئته ونوعه:

صندوق الرياض للفرص، وهو صندوق عام مفتوح يستثمر في الأسهم السعودية.

ب. تاريخ إصدار شروط وأحكام الصندوق:

صدرت شروط وأحكام الصندوق بتاريخ 24 أكتوبر 2021م، وتم إجراء آخر تحديث لها بتاريخ 06 نوفمبر 2022م.

ج. تاريخ موافقة هيئة السوق المالية على طرح وحدات الصندوق:

تاريخ موافقة الهيئة على تأسيس الصندوق بتاريخ 24 أكتوبر 2021م

د. مدة صندوق الاستثمار:

لا توجد مدة محددة للصندوق

2. النظام المطبق:

يخضع صندوق الاستثمار ومدير الصندوق لنظام السوق المالية ولوائح التنفيذ والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية، وتحال أية اختلافات أو منازعات بين الأطراف في هذه الاتفاقية إلى الجهة القضائية المختصة (لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية لهيئة السوق المالية).

3. سياسة الاستثمار وممارساته:

أ. الأهداف الاستثمارية للصندوق:

هو صندوق أسهم عام مفتوح يهدف إلى تحقيق نمو على رأس المال المستثمر على المدى المتوسط والطويل من خلال استثمار أصوله بشكل رئيسي في الأسهم العامة بما في ذلك أسهم الطروحات الأولية في سوق الأسهم السعودية الرئيسي (تداول) والسوق الموازي (نمو) والأسواق الخليجية.

ب. أنواع الأوراق المالية التي سوف يستثمر فيها الصندوق بشكل أساسي:

ومن أجل تحقيق النمو العالي لرأس المال المستثمر، يمكن للصندوق الاستثمار في المجالات التالية وبما لا يتنافى مع القيود الاستثمارية في لائحة صناديق الاستثمار:

- أسهم الشركات السعودية المتداولة في أسواق الأسهم السعودية الرئيسية والسوق الموازية.
- أسهم الشركات السعودية في مرحلة ما قبل الطرح الأولي في أسواق الأسهم السعودية (أسهم الملكية الخاصة).
- أسهم الشركات الخليجية المتداولة في أسواق الأسهم الخليجية.
- حقوق الأولوية المتداولة.
- صناديق المؤشرات المتداولة.
- الصناديق العقارية المتداولة (ريت).
- عقود المشتقات.
- أدوات أسواق النقد وأدوات الدين المصدرة من أطراف نظيرة في المملكة العربية السعودية، ومرخصة من البنك المركزي السعودي (ساما) أو مع أطراف نظيرة عالمية مرخصة من هيئات رقابية مماثلة، ذات تصنيف ائتماني (BBB) حسب تصنيف ستاندرد آند بورز أو ما يعادله من تصنيفات الجهات المماثلة، وفي حالة عدم توفر تصنيف ائتماني لبعض تلك الأطراف المصدرة سيقوم مدير الصندوق بدراسة وتحليل وتقييم أدوات أسواق النقد وأدوات الدين المعنية قبل اتخاذ القرار الاستثماري بما يشمل ذلك من تحليل ائتماني للمصدر وللأوراق المالية ذات العلاقة.

■ الاستثمار في وحدات صناديق الاستثمار التي تقوم بشكل رئيسي بالاستثمار في المجالات الاستثمارية أعلاه والتي تشمل وحدات الصناديق الاستثمارية المدارة من قبل مدير الصندوق، وبما لا يتنافى مع متطلبات لائحة صناديق الاستثمار.

ج. سياسة تركيز الاستثمار في أوراق مالية معينة، أو في صناعة أو مجموعة من القطاعات، أو في بلد معين أو منطقة جغرافية معينة، تشتمل على الحد الأدنى والاقصى لتلك الأوراق المالية:

سعيًا من الصندوق لتحقيق النمو المستهدف، سيقوم مدير الصندوق بالاعتماد على سياسة استثمارية مرنة تتيح له إمكانية تركيز استثماراته في فئات متنوعة من الأوراق المالية كما هو موضح أدناه.

د. جدول يوضح نسبة الاستثمار في كل مجال استثماري بحد الأدنى والأعلى من إجمالي قيمة أصول الصندوق:

نوع الأصول	الحد الأدنى	الحد الأعلى
الأسهم العامة في الأسواق السعودية والخليجية (تشمل الطرقات الأولية وحقوق الأولوية المتداولة)	%0	%100
صناديق المؤشرات المتداولة والصناديق العقارية المتداولة	%0	%30
أسهم الشركات السعودية في فترة ما قبل طرح الأولى (أسهم الملكية الخاصة)	%0	%10
أدوات وصناديق أسواق النقد *	%0	%100
أدوات وصناديق أسواق الدين	%0	%50
وحدات صناديق الاستثمار الأخرى	%0	%50

* في الحالات التي يرى فيها مدير الصندوق عدم وجود فرص ملائمة في مجالات الاستثمار لتحقيق أهداف الصندوق.

هـ. أسواق الأوراق المالية التي يحتمل أن يستثمر فيها الصندوق:

ستتركز استثمارات الصندوق على الأوراق المالية المصدرة في أسواق المملكة العربية السعودية والأسواق الخليجية في حال وجود فرص مواتية للاستثمار.

و. الإفصاح عما إذا كان مدير الصندوق ينوي الاستثمار في وحدات الصندوق:

يحق لمدير الصندوق ولموظفيه وللصناديق والمحافظ التي يديرها الاستثمار في وحدات الصندوق.

ز. أنواع المعاملات والأساليب والأدوات التي يمكن استخدامها لغرض اتخاذ القرارات الاستثمارية للصندوق:

■ سيقوم مدير الصندوق باستخدام كافة الخبرات والموارد المتاحة له لتقييم الأوراق المالية المستهدفة بالاستثمار في السوق المالية، حيث سيلجأ إلى دراسة أساسيات تلك الأوراق المالية وتقييمها اعتماداً على البيانات والنسب المالية للتنبؤ بنتائجها المستقبلية وفرص النمو فيها على المدى المتوسط والطويل. وتبدأ دورة اتخاذ قرارات الاستثمار في الصندوق بتقييم الفرص المتاحة من خلال توصيات المحللين الماليين، وبعد أن يتم إجراء تحليل كمي لتلك الأوراق بناءً على مؤشرات أساسية مثل مكرر الربحية ومكرر القيمة الدفترية ونسبة الربح الموزع إلى السعر ومعدل العائد على حقوق المساهمين وغير ذلك من النسب المالية، وكذلك ستتم المقارنة مع النسب المالية للأوراق المماثلة التي تنتمي لنفس القطاع، وسيقوم مدير الصندوق بدراسة الوضع الاقتصادي الكلي والوضع العام للقطاع أو الصناعة الذي تنتمي إليها الأوراق المالية المستهدفة بهدف الوصول إلى تقييم عادل لها. كما سيقوم مدير الصندوق أيضاً، بتحليل أساسيات الأدوات الاستثمارية الأخرى التي تنتمي لفئات الأصول المختلفة بطريقة حرفية وموضوعية. كما سيعتمد مدير الصندوق على التحليل الفني كأحد الأدوات الداعمة لاتخاذ القرارات الاستثمارية. كما سيقوم مدير الصندوق باستثمار أصول

الصندوق في أسهم الملكية الخاصة للشركات المؤهلة للإدراج وفق آلية انتقاء تتضمن مؤشرات الربحية والنمو والتدفقات النقدية لتعزيز العوائد.

- سيعتمد مدير الصندوق على في اتخاذه لقرارات الاستثمار في أدوات أسواق النقد وأدوات الدين المصدرة من أطراف نظيرة في المملكة العربية السعودية، ومرخصة من البنك المركزي السعودي (ساما) أو مع أطراف نظيرة عالمية مرخصة من هيئات رقابية مماثلة، على الأدوات ذات تصنيف ائتماني (BBB) حسب تصنيف ستاندرد آند بورز أو ما يعادله من تصنيفات الجهات المماثلة، وفي حالة عدم توفر تصنيف ائتماني لبعض تلك الأطراف المصدرة سيقوم مدير الصندوق بدراسة وتحليل وتقييم أدوات أسواق النقد وأدوات الدين المعنية قبل اتخاذ القرار الاستثماري بما يشمل ذلك من تحليل ائتماني للمصدر وللأوراق المالية ذات العلاقة.
- سيقوم مدير الصندوق عند اختيار وحدات الصناديق الاستثمارية بما في ذلك الصناديق الاستثمارية المتداولة بمراعاة الاتي، على سبيل المثال لا الحصر، أداء الصناديق وعوائدها الموزعة، خبرات فريق الإدارة، الرسوم والمصاريف، تناسب إستراتيجيات وأهداف تلك الصناديق مع استراتيجية الصندوق.
- يقوم مدير المدير الصندوق بالاستثمار في عقود المشتقات من خلال اختيار العقود المناسبة لتعظيم عوائد الصندوق أخذاً في الاعتبار الاتجاهات السعرية للأوراق المالية المتضمنة والسعر العادل لهذه العقود والمخاطر المرتبطة بها.
- يمكن لمدير الصندوق استخدام التمويل كإحدى استراتيجيات الاستثمار الأساسية لتعظيم عوائد الصندوق، حيث يحق له الحصول على تمويل بحد أقصى 15% من صافي قيمة أصول الصندوق.

ج. أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها ضمن استثمارات الصندوق: لا يوجد.

ط. قيود أخرى على أنواع الأوراق المالية أو الأصول التي يمكن للصندوق الاستثمار فيها:

فيما عدا القيود الاستثمارية الموضحة في لائحة صناديق الاستثمار وهذه الشروط والأحكام فإنه لا يوجد أي قيود أخرى.

ي. الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمار يديرها مدير الصندوق أو مديرو صناديق آخرون:

يجوز لمدير الصندوق الاستثمار في وحدات صندوق استثمار آخر أو في وحدات صناديق استثمار مختلفة صادرة عن ذات مؤسسة السوق المالية بحد أعلى 25% من صافي قيمة أصوله. كما يجوز للصندوق الاستثمار في الصناديق الاستثمارية المطروحة طرْحاً خاصاً بحد أعلى 10% من صافي قيمة أصوله. في حال تم الاستثمار في صناديق استثمار يديرها مدير الصندوق فسيراعي مدير الصندوق عدم احتساب رسوم مضاعفة على تلك الاستثمارات.

ك. صلاحية وسياسة الصندوق في الإقراض والاقتراض وrehن أصول الصندوق:

1. يحق للصندوق إقراض أصوله بحد أقصى 30% من صافي أصول الصندوق، وفقاً لمتطلبات لائحة صناديق الاستثمار ولائحة إقراض الأوراق المالية المدرجة والإجراءات والأنظمة ذات العلاقة.
2. يحق للصندوق أن يحصل على تمويل بحد أقصى 15% من صافي أصول الصندوق، وينبغي أن تؤخذ هذه القروض من البنوك وتكون على أساس مؤقت، ويجوز لمدير الصندوق رهن أصول الصندوق وذلك لأغراض عملية الاقتراض المسموح له بها.

سوف يستخدم مدير الصندوق صلاحيات الإقراض والاقتراض كاستراتيجية لتعظيم صافي أصول الصندوق، وسوف يبذل مدير الصندوق الجهد اللازم للحصول على أفضل الشروط للصندوق.

ل. الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير:

لن يتجاوز التعامل مع أي طرف نظير (25%) من قيمة صافي أصول الصندوق، وبما يتماشى مع لائحة صناديق الاستثمار..

م. سياسة مدير الصندوق لإدارة المخاطر:

عند اتخاذه لقراراته الاستثمارية، سيتوخى مدير الصندوق الحرص في أن تكون تلك القرارات متوافقة مع أعلى معايير الممارسات العالمية للاستثمار التي تحقق الأهداف الاستثمارية للصندوق وبحيث تراعي التالي:

- توزيع استثمارات الصندوق بشكل يراعي المخاطر المرتبطة بالأوراق المالية المستثمر فيها وفئة الأصول التي تنتمي إليها.
- مراعاة متطلبات السيولة المتوقعة للوفاء بطلبات الاسترداد أو لاقتناص الفرص الاستثمارية.
- مراعاة الالتزام بالقيود الاستثمارية التي تفرضها الأنظمة واللوائح المطبقة التي تتضمن تحقيق مصالح مالكي الوحدات

ن. المؤشر الاسترشادي:

سيتم استخدام مؤشر السوق السعودية تداول (TASI) كمرجع للمقارنة مع أداء الصندوق فقط، بدون ان تكون أوزان الأوراق المالية للمؤشر ملزمة لاستثمارات الصندوق.

س. عقود المشتقات:

يحق لمدير الصندوق الاستثمار في عقود المشتقات حسب تقديره الخاص وبغرض تحسين أداء الصندوق وذلك بحد أعلى (15%) من صافي أصول الصندوق.

ع. إعفاءات توافق عليها هيئة السوق المالية بشأن قيود أو حدود الاستثمار:

لا يوجد

4. المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق:

- أ. يصنف هذا الصندوق على أنه ذو مخاطر عالية نظراً إلى طبيعة الأوراق المالية التي يستثمر فيها، وبالتالي قد تتعرض قيمة الاستثمارات في الصندوق إلى تقلبات مرتفعة.
- ب. إن الأداء السابق للصندوق لا يعد مؤشراً على أداء الصندوق في المستقبل
- ج. لا يوجد ضمان بأن أداء الصندوق المطلق سوف يتكرر أو يتماثل مع الأداء السابق.
- د. لا يعد الاستثمار في الصندوق إيداعاً لدى أي بنك محلي.
- هـ. لا يعني الاستثمار في الصندوق ضماناً للربح أو عدم الخسارة، فقد لا يتمكن المستثمر من استعادة جزء أو كل مبلغ الاستثمار في الصندوق.
- و. تتعرض فئات الأصول المختلفة التي يمكن ان يستثمر فيها الصندوق لأنواع مختلفة من المخاطر التي قد تؤثر سلباً على صافي قيمة أصول الصندوق وعائداته، ويشمل ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، الآتي:

- **مخاطر الأسواق المالية:** نظراً لأن تقييم الصندوق يتم على أساس القيمة السوقية للأوراق المالية التي يمتلكها، فإن القيمة الرأسمالية لاستثمارات الصندوق ستبقى متقلبة بسبب تقلب الأسواق المالية التي يستثمر فيها، مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق
- **مخاطر الاستثمار في الطروحات الأولية:** لا يوجد ضمان بان يتلقى مدير الصندوق دعوة للمشاركة في الإصدارات الأولية المطروحة في السوق، كما قد تكون المعلومات الواردة في نشرة الطروحات الأولية ناقصة أو غير صحيحة أو تكون بعض البيانات الجوهرية غير مكتملة فينتج عن ذلك قيام مدير الصندوق باتخاذ قرارات مبنية على معلومات منقوصة مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق.
- **مخاطر نتائج التخصيص:** في حالة اكتتاب الصندوق في الطروحات الأولية، فلا يعتبر مدير الصندوق ضامناً لعدد الأوراق المالية التي يمكن تخصيصها للصندوق خلال عملية بناء سجل الأوامر. وبالتالي فإن الصندوق يكون معرضاً لمخاطر الحصول على نسبة تخصيص تقل عن المبلغ المكتتب به وذلك قد يؤثر على أداء الصندوق.
- **مخاطر تأخر إدراج الأوراق المالية المكتتب فيها:** في حالة اكتتاب الصندوق في الطروحات الأولية، فإن هذه الاكتتابات تكون مرتبطة بموعد إدراجها في السوق المالية. وبالتالي فإن أي تأخير في الإدراج يعتبر من المخاطر التي قد تؤثر سلباً على استثمارات وأداء الصندوق.
- **مخاطر الاستثمار في حقوق الأولوية:** تتعرض حقوق الأولوية المتداولة لتقلبات سعرية بسبب ظروف السوق بشكل عام أو ظروف الشركات ذات العلاقة، وذلك قد يؤثر بشكل سلبي على أداء الصندوق.

- **مخاطر الاستثمار في أسهم الشركات في فترة ما قبل الإدراج:** يمكن للصندوق الاستحواذ على نسبة من الشركات المساهمة في المرحلة التي تسبق إدراج أسهمها في سوق الأسهم، حيث تكون الشركة المستهدفة قد استوفت جميع شروط الإدراج في السوق ذات العلاقة وتكون مؤهلة للتقدم بطلب الإدراج، ويستهدف الصندوق الخارج من هذه الشركات إما من خلال عملية الطرح العام الأولي أو/وبيعها في السوق بعد إدراجها في سوق الأسهم. يمكن أن يواجه هذا النوع من الاستثمار مخاطر عدم نجاح الشركات المستثمر فيها في إدراج أسهمها في السوق أو الوصول إلى التقييم المستهدف في مرحلة بناء سجل الأوامر أو عند التداول في السوق أو مخاطر توفر السيولة المناسبة للخارج، أو مخاطر حظر التداول لفترات زمنية معينة بعد الإدراج، مما قد يؤثر على أداء الصندوق بشكل سلبي.
- **مخاطر الاستثمار في الصناديق العقارية المتداولة (ريت):** ينطوي الاستثمار في وحدات صناديق العقار المتداولة على التعرض لمخاطر التغير في قيمة الأصول العقارية المستثمر فيها وذلك نتيجة لتغير ظروف السوق أو انخفاض قيمة العقارات، بالإضافة إلى تعرض تلك الوحدات للتذبذب السعري نتيجة لتداولها في السوق.
- **مخاطر الاستثمار في صناديق المؤشرات المتداولة:** ينطوي الاستثمار في وحدات صناديق المؤشرات المتداولة على التعرض لمخاطر التغير في قيمة مؤشرات الأسواق والقطاعات التي تتبعها وذلك نتيجة لتغير ظروف السوق أو انخفاض قيمة تلك الاسواق أو القطاعات، بالإضافة إلى تعرض تلك الوحدات للتذبذب السعري نتيجة لتداولها في السوق مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق.
- **مخاطر إقراض الأوراق المالية:** يمكن للصندوق أن يقوم بإقراض أصوله من الأوراق المالية المدرجة في السوق السعودي، حسب ما تنظمه اللوائح والأنظمة ذات العلاقة، وفي تلك الحالة يمكن أن يواجه الصندوق خطر تعثر المقرض في إعادة الأصول المقرضة إلى المقرض (الصندوق)، مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق وسعر الوحدة.
- **مخاطر الاستثمار في المشتقات المالية:** هي أدوات مالية يتم اشتقاق قيمتها بناء على قيمة الأصول المتضمنة في العقد مثل (أسهم، مؤشرات، سندات، معدلات الفائدة، عملات.....الخ) وتتضمن هذه العقود على عدة مخاطر تجعل منها أدوات عالية المخاطر، على سبيل المثال لا الحصر، مخاطر الرفع المالي، مخاطر السوق، مخاطر الأطراف الأخرى، مخاطر الأصول المتضمنة في العقد، مخاطر السيولة ومخاطر الارتباط بمشتقات أخرى. وقد يؤثر الاستثمار فيها على أداء الصندوق بشكل سلبي.
- **مخاطر التاريخ التشغيلي:** باعتبار كون هذا الصندوق مبادرة جديدة يقدمها مدير الصندوق، فإنه ليس للصندوق أي تاريخ تشغيلي ولا يوجد هناك أداء تاريخي مماثل يمكن المستثمرين المحتملين من أن يقيموا على أساسه أداء هذا الصندوق المحتمل. وقد تختلف طبيعة عمليات الصندوق وأدائه في المستقبل والمخاطر المرتبطة به اختلافاً كبيراً عن تلك الاستثمارات والاستراتيجيات التي قام بها مدير الصندوق في السابق.
- **مخاطر الاستثمار في أدوات دين غير مصنفة ائتمانياً:** في حالة عدم توفر تصنيف ائتماني لأدوات الدين التي قد يرغب مدير الصندوق الاستثمار فيها سيقوم مدير الصندوق بدراسة وتحليل وتقييم تلك الأدوات بما يشمل من تحليل ائتماني للمصدر وللإصدار ذي العلاقة قبل اتخاذ القرار الاستثماري ويمثل عدم وجود تصنيف ائتماني جزء من المخاطر التي قد يتأثر بها أداء الصندوق بشكل سلبي.
- **مخاطر انخفاض التصنيف الائتماني:** تتعرض الأوراق المالية لتقلبات سعرية حادة في حال انخفاض التصنيف الائتماني لمصدر الورقة المالية وبالتالي قد يؤثر ذلك سلباً على أداء الصندوق.
- **مخاطر متعلقة بالمصدر:** قد تتعرض قيمة الأوراق المالية التي يستثمر فيها الصندوق إلى تغيرات كبيرة في بعض الأحيان بسبب نشاطات ونتائج أعمال مصدري تلك الأوراق المالية مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق.
- **مخاطر الائتمان:** قد يتعرض أحد أطراف التعامل أو إحدى الجهات المصدرة لأي ورقة مالية يملكها الصندوق، سواء كانت جهة سيادية أو شركة، لعدم القدرة أو الاستعداد لتلبية التزاماتها المالية في وقت محدد أو مطلقاً مما قد يؤثر سلباً على قيمة الصندوق.
- **مخاطر عدم التوزيع أو خفض التوزيعات:** قد يقوم مصدر الورقة المالية بخفض أو إيقاف توزيعاتها لمشاكل أساسية طارئة أو دفعات والتزامات غير متوقعة، مما يؤثر على عوائد الصندوق بشكل سلبي أو انعدامها.

- **مخاطر التقلبات في أسعار الفائدة:** هي المخاطر الناتجة عن تقلب قيمة الأوراق المالية نتيجة للتغير في أسعار الفائدة، ولذا فإن قيمة الأوراق المالية وأسهم الشركات يمكن أن تتأثر بشكل إيجابي أو سلبي نتيجة لتقلبات أسعار الفائدة.
- **مخاطر الاستدعاء:** قد تحمل بعض الأوراق المالية خيار الاستدعاء، حيث يتيح هذا الخيار لمصدر الورقة المالية ان يستدعي الورقة المالية قبل تاريخ استحقاقها (السندات والصكوك مثلاً)، وقد ينتج عن ذلك تعرض الصندوق إلى مخاطر إعادة الاستثمار التي قد تؤثر سلباً على عوائد الصندوق.
- **مخاطر الاستثمار في الصناديق الاستثمارية:** في حالة استثمار الصندوق في وحدات صناديق الاستثمار فإن الصندوق يتعرض لجميع المخاطر المرتبطة بتلك الصناديق.
- **مخاطر التمويل:** في حال تم استخدام التمويل كاستراتيجية استثمار رئيسية لتعظيم صافي دخل الصندوق فإن ذلك يزيد من احتمال تعرض الصندوق لخسائر إضافية وربما تتعرض الصندوق لمخاطر عدم القدرة على السداد للجهة المقرضة وما يترتب على ذلك من اثار سلبية على الصندوق وفقاً لشروط التمويل.
- **مخاطر إعادة الاستثمار:** وهي المخاطر الناشئة عند تواريخ استحقاق الأوراق المالية أو الودائع أو المرابحات من عدم تمكن مدير الصندوق بإعادة استثمار مبالغ الاستثمار الاصلية ومستحققاتها سواء من الفوائد أو الارباح بنفس العوائد السابقة، وكذلك في حالة الاستثمار في الصكوك أو السندات فقد لا يتمكن مدير الصندوق من استثمار توزيعاتها النقدية بنفس مستوى العوائد التي تم الحصول عليها عند شراءه لتلك الصكوك أو السندات أو قد لا يجد عند استحقاقها أو استدعاءها أوراقاً مالية مماثلة لنفس شروط الدفع، مما قد يؤثر بشكل سلبي على عوائد الصندوق.
- **مخاطر تركيز الاستثمارات:** هي المخاطر الناجمة عن تركيز استثمارات الصندوق في أوراق مالية معينة أو قطاعات اقتصادية معينة أو رقعة جغرافية معينة أو مع أطراف نظيرة معينة وذلك حسب ما تحدده طبيعة واهداف الصندوق والمجال الاستثماري وهو ما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق.
- **مخاطر تقلبات سعر الوحدة:** يتعرض سعر الوحدة في الصندوق إلى التقلبات بسبب تقلبات أسعار الأوراق المالية التي يستثمر فيها الصندوق، مما قد يؤثر سلباً على قيمة استثمارات مالكي الوحدات.
- **مخاطر التقييم/التسعير:** قد يتعرض الصندوق إلى حدوث أخطاء أثناء عملية تقييم أصول الصندوق من قبل مدير الصندوق/مشغل الصندوق مما يؤدي إلى التسعير الخاطئ لسعر الوحدات في الصندوق، وقد يتسبب ذلك في تسعير عمليات الاشتراك والاسترداد بشكل خاطئ مما قد يؤثر على صحة عمليات تداول وحدات الصندوق. وسيقوم مدير الصندوق/مشغل الصندوق في هذه الحالة باتباع الإجراءات المذكورة في الفقرة (ج) من المادة (10) من هذه الشروط والأحكام.
- **مخاطر العملة:** قد يستثمر الصندوق في بعض الأصول الاستثمارية المقومة بعملات أخرى غير عملة الصندوق، مما يعني أن تقلبات أسعار صرف تلك العملات الاخرى قد تؤثر بشكل سلبي على قيمة الصندوق.
- **المخاطر الاقتصادية:** ترتبط الأسواق المالية التي يستثمر فيها الصندوق بالوضع الاقتصادي العام الذي يؤثر في ربحية الشركات وفي مستوى التضخم ومعدلات الفائدة والبطالة، لذلك فإن التقلبات الاقتصادية تؤثر سلباً وإيجاباً على أداء الصندوق.
- **المخاطر السياسية والقانونية والأنظمة واللوائح:** وتتمثل بحالات عدم الاستقرار السياسي أو صدور تشريعات أو قوانين جديدة أو إحداث تغييرات في التشريعات أو القوانين الحالية مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق.
- **مخاطر الكوارث الطبيعية:** كالزلازل والبراكين والتغيرات المناخية القاسية وغيرها، وهي مخاطر يكون وقوعها خارجاً عن إرادة وسيطرة مدير الصندوق ويؤدي حدوثها إلى التأثير سلباً على أداء القطاعات الاقتصادية والاستثمارية وبالتالي على أداء الصندوق.
- **مخاطر تضارب المصالح:** قد تنشأ هناك حالات تتضارب فيها مصالح مدير الصندوق مع مصالح الصندوق مما يحد من قدرة مدير الصندوق على أداء مهامه بشكل موضوعي مما قد يؤثر سلباً على الصندوق.

- **مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق الرئيسيين:** يعتمد نجاح استثمار أصول الصندوق بدرجة كبيرة على مهارات وخبرات الموظفين المهنيين العاملين لدى مدير الصندوق، وبالتالي فقد تتأثر عوائد الصندوق سلباً نتيجة لتغير القائمين على إدارة الصندوق.
- **مخاطر التسويات التي يقوم بها أمين الحفظ:** يكون أمين الحفظ معرضاً لارتكاب الأخطاء عند إجراءه لعمليات تسويات أصول الصندوق مما قد يؤثر سلباً على عوائد الصندوق، وسيقوم مدير الصندوق بوضع إجراءات التصحيح اللازمة في حال حدوث مثل هذه الأخطاء للتأكد من حصول مالكي الوحدات على حقوقهم.
- **مخاطر الاعتماد على التقنية:** يعتمد مدير الصندوق على تكنولوجيا المعلومات في إدارته للصندوق وحفظ السجلات الخاصة بأصول العملاء، وقد تتعرض نظم المعلومات التي يستخدمها مدير الصندوق أو تلك التي تستخدمها الأطراف الأخرى التي يتعامل معها مدير الصندوق للأعطال الفنية أو للاختراقات الأمنية أو الهجمات الفيروسية مما قد يعطل أو يؤخر عملية الاستثمار أو قد يؤدي إلى اتخاذ قرارات استثمارية خاطئة أو الحصول على تقييمات خاطئة لأصول الصندوق تؤثر سلباً على أداء الصندوق.
- **مخاطر التنبؤ بالبيانات المالية المستقبلية:** إحدى الوسائل التي يستخدمها مدير الصندوق في عملية اتخاذ القرار الاستثماري هي التنبؤ بالبيانات المالية المستقبلية، ولكن قد تختلف النتائج الفعلية عن تلك المتوقعة وبالتالي يمكن لذلك أن يؤثر سلباً على أداء الصندوق.
- **مخاطر السيطرة على نسبة كبيرة من وحدات الصندوق:** قد يستحوذ بعض مالكي وحدات الصندوق على نسبة كبيرة من وحداته، وتبعاً لذلك، فقد يتأثر توزيع استثمارات الصندوق بشكل مؤقت في حال تمت عملية انسحاب لأحد أو مجموعة من هؤلاء الملاك، مما قد يؤثر سلباً على عوائد الصندوق.
- **مخاطر السيولة:** قد لا يتمكن مدير الصندوق من تلبية جميع طلبات الاسترداد إذا بلغ إجمالي قيمة تلك الطلبات 10% أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق أو إذا لم يتمكن من تسهيل بعض استثماراته نتيجة ضعف أو انعدام التداول أو وجود متطلبات نظامية على الورقة المالية في السوق مما قد يعرض الصندوق لمخاطر الخسارة.
- **مخاطر الضريبة والزكاة:** قد يتحمل مالكي وحدات الصندوق الآثار الضريبية والزكوية المترتبة على الاشتراك أو على الاحتفاظ بوحدات الصندوق أو استردادها بموجب القوانين السارية في البلدان التي يحملون جنسيتها أو رخصة الإقامة فيها أو تعتبر محل إقامة عادية لهم أو موطناً مختاراً لهم. ويتحمل مالكي الوحدات مسؤولية دفع الضريبة والزكاة إن وجدت على استثماراتهم في الصندوق أو على الزيادة في رأس المال الناشئة عنها.

5. آلية تقييم المخاطر:

يقر مدير الصندوق بوجود آلية داخلية لتقييم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق حيث تقوم إدارة المخاطر لدى مدير الصندوق بتقييم دوري للمخاطر المتعلقة باستثمارات الصندوق.

6. فئة المستثمرين المستهدفة للاستثمار في الصندوق:

يستهدف الصندوق فئة المستثمرين الراغبين بالاستثمار في سوق الأسهم السعودي بما ينطوي عليه ذلك من مخاطر عالية.

7. قيود وحدود الاستثمار:

يقر مدير الصندوق بالتزامه خلال إدارته للصندوق بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق.

8. العملة:

الصندوق مقوم بالريال السعودي وفي حالة الاشتراك بعملة أخرى غير عملة الصندوق المحددة، فيتم تطبيق سعر الصرف المعمول به في التاريخ المعني بغرض تحويل عملة المستثمر إلى عملة الصندوق، كما أن الصندوق سيتعامل بجميع فئات العملات بغرض امتلاك أصوله.

9. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب:

أ. تفاصيل لجميع المدفوعات من أصول صندوق الاستثمار، وطريقة احتسابها:

الرسوم	التفاصيل وطريقة الاحتساب
رسوم الاشتراك	1% بحد أقصى من مبلغ الاشتراك عند الاشتراك في الصندوق
رسوم إدارة	يستحق مدير الصندوق أتعاب إدارة الصندوق نسبة 2% سنوياً من قيمة إجمالي أصول الصندوق
رسوم تشغيلية	يستحق مشغل الصندوق رسوم تشغيلية بنسبة 0.20% سنوياً من قيمة إجمالي أصول الصندوق
رسوم حفظ	يتحمل الصندوق رسوم حفظ بنسبة 0.035% سنوياً من قيمة صافي أصول الصندوق، بالإضافة إلى ما يعادل 10 دولار أمريكي على الصفقة الواحدة، تحسب وتستقطع بشكل ربع سنوي.
رسوم هيئة السوق المالية	7,500 ريال سنوياً
رسوم السوق المالية (السعودية (تداول))	5,000 ريال سنوياً
مصاريف التعامل	يتحمل الصندوق المصاريف الناتجة عن بيع وشراء الأوراق المالية والتي سٌتحمل على الصندوق بالتكلفة الفعلية وقت استحقاقها.
رسوم التمويل	يتحمل الصندوق مصاريف التمويل والتي سٌتحمل على الصندوق بالتكلفة الفعلية عن مدة التمويل.
مصاريف مراجع الحسابات	يتحمل الصندوق تكاليف مراجع الحسابات بقيمة 22,000 ريال سعودي وبحد أعلى 30,000 ريال سعودي سنوياً.
المصاريف الأخرى	يتحمل الصندوق المصاريف الفعلية لنشر المعلومات والتقارير والقوائم المالية للصندوق بما في ذلك تكاليف انعقاد اجتماعات مالكي الوحدات بنسبة 0.20% من قيمة إجمالي أصول الصندوق سنوياً

ب. جدول يوضح جميع الرسوم والمصاريف مع كيفية حساب مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب، ووقت دفعها من قبل الصندوق:

الرسوم والمصاريف	طريقة احتسابها	مثال افتراضي
رسوم الاشتراك	1% بحد أقصى من مبلغ الاشتراك عند الاشتراك في الصندوق	إذا تم الاشتراك بمبلغ 5,000 ريال فإن رسوم الاشتراك ستكون 50 ريال بشكل منفصل، ويتم منح العميل عدد من وحدات الصندوق بما قيمته 5,000 ريال في يوم التقييم.
رسوم إدارة	2% سنوياً من قيمة إجمالي أصول الصندوق (مخصوماً منها مصاريف الصندوق)، تحسب يومياً وتستقطع بشكل ربع سنوي.	إذا كان إجمالي قيمة أصول الصندوق (مخصوماً منها مصاريف ورسوم الصندوق) في تاريخ التقييم 10,000,000 ريال، فإن رسوم الإدارة ليوم واحد هي: $(365/1\% \times 2 \times 10,000,000) = 547.95$ ريال
رسوم تشغيلية	0.20% سنوياً من قيمة إجمالي أصول الصندوق (مخصوماً منها مصاريف ورسوم الصندوق)، تحسب يومياً وتستقطع بشكل ربع سنوي.	إذا كان إجمالي قيمة أصول الصندوق (مخصوماً منها مصاريف ورسوم الصندوق) في تاريخ التقييم 10,000,000 ريال، فإن رسوم الخدمات الإدارية ليوم واحد هي: $(365/1\% \times 0.20 \times 10,000,000) = 54.79$ ريال.
رسوم حفظ	0.035% سنوياً من قيمة صافي	إذا كان صافي قيمة أصول الصندوق في تاريخ التقييم

أصول الصندوق، بالإضافة إلى ما يعادل 10 دولار أمريكي على الصفة الواحدة، تحسب وتستقطع بشكل ربع سنوي.	10,000,000 ريال، فان رسوم الحفظ ليوم واحد هي: $(365/1 * 0.035 * 10,000,000) = 9.59$ ريال.	
رسوم هيئة السوق المالية	7,500 ريال سنوياً	7500 ريال سنوياً يتم حسابها بشكل يومي وضافتها للتقييم بشكل تجميعي ومن ثم خصمها نهاية السنة: $(365/7500) * 1 = 20.55$ ريال عن يوم واحد.
رسوم السوق المالية السعودية (تداول)	5,000 ريال سنوياً	5000 ريال سنوياً يتم حسابها بشكل يومي وضافتها للتقييم بشكل تجميعي ومن ثم خصمها نهاية السنة: $(365/5000) * 1 = 13.70$ ريال عن يوم واحد.
رسوم نقل الملكية	لا يوجد.	لا ينطبق
مصاريف التعامل	سُحْمَل على الصندوق بالتكلفة الفعلية وقت استحقاقها.	تحسب كنسبة من قيمة التداول، على سبيل المثال لو كانت عمولة التداول (0.15%) من قيمة أي صفقة وكانت قيمة الصفقة 1,000,000 ريال: $(0.15\% * 1,000,000) = 1550$ ريال عن الصفقة الواحدة.
رسوم التمويل	سُحْمَل على الصندوق بالتكلفة الفعلية عن مدة التمويل.	إذا تم الحصول على تمويل من البنك بقيمة 3,000,000 ريال، وكانت رسوم التمويل هي 2% سنوياً وكانت مدة التمويل هي سنة واحدة، فإن رسوم التمويل ليوم واحد هي: $(365/1 * 2\% * 3,000,000) = 164.38$ ريال.
مصاريف مراجع الحسابات	22,000 وبحد أعلى 30,000 ريال سعودي سنوياً، حيث لن يتم احتساب سوى الرسوم الفعلية وفقاً للاتفاقية المبرمة بين المحاسب ومدير الصندوق.	يتم حسابها بشكل يومي وضافتها للتقييم بشكل تجميعي ومن ثم خصمها نهاية السنة: $(365/30,000) * 1 = 82.19$ ريال عن يوم واحد.
مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق	يتحملها مدير الصندوق	لا ينطبق
المصاريف الأخرى وتشمل مصروفات نشر المعلومات والتقارير والقوائم المالية للصندوق بما في ذلك تكاليف انعقاد اجتماعات مالكي الوحدات	0.20% من قيمة أجمالي أصول الصندوق سنوياً (مخصوماً منها مصاريف ورسوم الصندوق)، حيث سيتم خصم النفقات الفعلية فقط.	
رسوم الاسترداد	لا يوجد	

لن يتحمل الصندوق أي رسوم أو تكاليف بخلاف ما ذكر في الجدول أعلاه. هذا ولن يتم خصم غير المصاريف الفعلية للصندوق.

ج. جدول افتراضي يوضح نسبة تكاليف الصندوق إلى القيمة الإجمالية لأصول الصندوق على مستوى الصندوق ومالك الوحدة خلال عمر الصندوق، على أن يشمل التكاليف المتكررة والغير متكررة:

المصاريف التي يتم حسابها على الصندوق، بافتراض ان متوسط حجم الصندوق خلال تلك السنة هو مائة (100) مليون ريال خلال السنة، وبافتراض ان مبلغ الاشتراك لمالك الوحدات هو مليون (1,000,000) ريال سعودي (يمثل نسبة 1% من متوسط حجم الصندوق).

النسبة من المبلغ المستثمر لمالك الوحدات	نسبتها من اجمالي أو صافي أصول الصندوق*	الرسوم والمصاريف
1%	لا ينطبق	رسوم الاشتراك 1%، تحسب من مبلغ الاشتراك
2%	2%	رسوم الإدارة
0.20%	0.20%	رسوم تشغيلية
0.20%	0.20%	المصاريف الأخرى
0.035%	0.035%	رسوم أمين الحفظ
0.03% بحد أقصى	0.03% بحد أقصى	مصاريف مراجع الحسابات (30,000 ريال سعودي بحد أقصى سنوياً)
0.0075%	0.0075%	رسوم هيئة السوق المالية (7,500 ريال سعودي سنوياً)
0.005%	0.005%	رسوم السوق المالية السعودية تداول (5,000 ريال سعودي سنوياً)
حسب التكلفة الفعلية	حسب التكلفة الفعلية	رسوم التمويل
2.4775%	2.4775%	إجمالي نسبة التكاليف المتكررة
1%	لا ينطبق	إجمالي نسبة التكاليف الغير متكررة
3.6409%	2.4775%	إجمالي الرسوم والمصاريف

■ حسب رسوم ومصاريف الصندوق أو حسب الاتفاق مع مقدم الخدمة، يتم احتساب بعض الرسوم إما من إجمالي أو من صافي أصول الصندوق. ان الرسوم والمصاريف المذكورة لا تشمل ضريبة القيمة المضافة.

د. تفاصيل مقابل الصفقات المفروضة على الاشتراك والاسترداد ونقل الملكية التي يدفعها مالكو الوحدات وطريقة احتسابها:

يستحق مدير الصندوق رسوم اشتراك بحد أعلى 1% تخصم عند الاشتراك في الصندوق.

هـ. المعلومات المتعلقة بالتخفيضات والعمولات الخاصة وشرح سياسة مدير الصندوق بشأن التخفيضات والعمولات الخاصة:

يحق لمدير الصندوق ووفقاً لتقديره الخاص خفض الرسوم المتعلقة بالاشتراك والإدارة وأي رسوم أخرى يتقاضاها. كما يجوز لمدير الصندوق ابرام ترتيبات العمولة الخاصة إذا توافرت الشروط الآتية:

1. إذا قام الشخص المسؤول عن تنفيذ الصفقة بتقديم خدمات التنفيذ بأفضل الشروط لمدير الصندوق.
2. إذا جاز اعتبار السلع أو الخدمات التي يتلقاها مدير الصندوق بشكل معقول على أنها لمنفعة عملاء مدير الصندوق
3. إذا كان مبلغ أي رسوم أو عمولة مدفوعة لمقدم السلع أو الخدمات معقولاً في تلك الظروف.

ويقصد بترتيبات العمولة الخاصة الترتيبات التي يتلقى بموجبها مدير الصندوق سلعاً أو خدمات إضافة إلى خدمات تنفيذ التداول من وسيط لقاء عمولة يتم دفعها مقابل الصفقات التي توجه من خلال ذلك الوسيط.

و. المعلومات المتعلقة بضريبة القيمة المضافة والزكاة:

ان الرسوم والمصاريف المذكورة لا تشمل ضريبة القيمة المضافة، وسيتم تحميل الضريبة بشكل منفصل وفقاً للأسعار المنصوص عليها في نظام ضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية. ولن يقوم الصندوق باحتساب ودفع الزكاة عن استثماراته.

حيث يتحمل مالكي الوحدات مسؤولية دفع الزكاة إن وجدت على استثماراتهم في الصندوق أو على الزيادة في رأس المال الناشئة عنها.

ز. أي عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق:

لا يوجد

ج. مثال افتراضي يوضح جميع الرسوم والمصاريف ومقابل الصفقات التي دفعت من أصول الصندوق أو من قبل مالك الوحدات على أساس عملة الصندوق:

بافتراض أن متوسط إجمالي أصول الصندوق خلال تلك السنة هو مائة وخمسة عشر (115) مليون ريال خلال السنة منها خمسة عشر مليون (15) قرص تمويل، وبافتراض أن مبلغ الاشتراك لمالك الوحدات هو مليون (1,000,000) ريال سعودي (يمثل نسبة 0.87% من متوسط حجم الصندوق)

ما يتحمله مالك الوحدات (ريال سعودي)	ما يتحمله الصندوق (ريال سعودي)	الرسوم والمصاريف
10,000	لا ينطبق	*رسوم الاشتراك
1,000,000	لا ينطبق	المبلغ المستثمر في الصندوق
20,010	2,300,000	رسوم الإدارة
2,001	230,000	الرسوم التشغيلية
2,001	230,000	المصاريف الأخرى
304.5	35,000	رسوم أمين الحفظ
261	30,000	مصاريف مراجع الحسابات
65.25	7,500	رسوم هيئة السوق المالية
43.5	5,000	رسوم السوق المالية السعودية تداول
2,610	300,000	رسوم التمويل (2%) من مبلغ القرض
27,296.25	3,137,500	أجمالي الرسوم والمصاريف

*لم يتم تضمين رسوم الاشتراك في المثال أعلاه

قيمة استثمار مالك الوحدات بنهاية السنة	حجم الصندوق بنهاية السنة بعد خصم جميع الرسوم والمصاريف	بافتراض أن الصندوق قد حقق عائداً قدره 10% بنهاية تلك السنة
1,100,000	126,500,000	

10. التقييم والتسعير لأصول الصندوق:

أ. كيفية تقييم كل أصل يملكه الصندوق:

1. يقيم الصندوق في كل يوم تقييم، ويتم التقييم على أساس العملة، ويكون تحديد التقييم بناءً على جميع الأصول التي تضمها المحفظة مخصصاً منها المستحقات الخاصة بالصندوق في ذلك الوقت.
2. تعتمد طريقة التقييم على نوع الأصل، وقد يعتمد مدير الصندوق / مشغل الصندوق على نظم موثوق بها فيما يتعلق بتحديد القيم والأسعار وأسعار الصرف.
3. يوضع الجدول التالي المبادئ المتبعة لتقييم أصول الصندوق:

طريقة التقييم	أصول الصندوق
بناء على أسعار إغلاقها في ذلك السوق أو النظام	الأوراق المالية المدرجة أو المتداولة في أي سوق أوراق مالية منظمة أو على نظام تسعير آلي
بناء على آخر سعر قبل التعليق، إلا إذا كان هناك دليل قاطع على أن	الأوراق المالية المعلقة

قيمة الورقة المالية قد انخفضت عن السعر المعلق	
القيمة العادلة التي يحددها مدير الصندوق/ مشغل الصندوق بناءً على أفضل الطرق والقواعد المتعلقة بتقييم مثل هذا النوع من الاستثمارات، وعلى سبيل المثال لا الحصر (سعر التكلفة)، وبعد التحقق منها من قبل مراجع الحسابات للصندوق.	أسهم الملكية الخاصة
بناءً على سعر الاكتتاب في حقوق الأولوية.	أسهم الطروحات الأولية وحقوق الأولوية في فترة ما بين الاكتتاب وتداول الورقة المالية
بناءً على أسعار إغلاقها في ذلك السوق أو النظام*.	أدوات أسواق الدين المدرجة أو المتداولة في أي سوق أوراق مالية منظمة أو على نظام تسعير آلي
باستخدام القيمة الدفترية بالإضافة إلى الفوائد أو الأرباح المتراكمة	أدوات أسواق الدين غير المدرجة أو المتداولة في أي سوق أوراق مالية منظمة أو على نظام تسعير آلي
بناءً على القيمة العادلة	عقود المشتقات
باستخدام القيمة الاسمية بالإضافة إلى الفوائد أو الأرباح المتراكمة.	أدوات أسواق النقد
آخر صافي قيمة أصول منشور لكل وحدة.	صناديق الاستثمار
القيمة العادلة التي يحددها مدير الصندوق/ مشغل الصندوق بناءً على الطرق والقواعد المفصّل عنها في شروط وأحكام الصندوق، وبعد التحقق منها من قبل مراجع الحسابات للصندوق.	أي استثمار آخر

* في الحالة التي لا تسمح فيها ظروف السوق المالية المنظمة أو نظام التسعير الآلي بتقييم أدوات أسواق الدين المدرجة وفقاً لما ورد أعلاه، فيجوز تقييم تلك الأدوات وفقاً للقيمة الدفترية بالإضافة إلى الفوائد أو الأرباح المتراكمة.

4. يتم احتساب صافي قيمة أصول الصندوق بخصم المطلوبات على الصندوق من إجمالي قيمة الأصول

ب. عدد نقاط التقييم، وتكرارها:

يتم تقييم أصول الصندوق المشار إليها في الفقرة (أ) أعلاه في كل يوم تقييم، علماً بأن أيام التقييم هي أيام الإثنين والخميس من كل أسبوع على أن تكون تلك الأيام هي أيام عمل في المملكة العربية السعودية وسيقوم مدير الصندوق بنشر أسعار الوحدات في يوم العمل التالي.

ج. الإجراءات التي ستتخذ في حالة الخطأ في التقييم أو الخطأ في التسعير:

عند حدوث خطأ في التقييم أو التسعير يتم تصحيح الخطأ فوراً وذلك عن طريق إعادة تمرير عمليات الاشتراك والاسترداد مرة أخرى على السعر الصحيح بطريقة عادلة وتعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين وفي نفس الوقت. كما يقوم مدير الصندوق بإبلاغ هيئة السوق المالية فوراً في حال أن الخطأ شكل نسبة 0,5% أو أكثر من سعر الوحدة والإفصاح عنها في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لشركة السوق المالية السعودية (تداول) ويتم الإفصاح عنها أيضاً في تقارير الصندوق.

د. طريقة احتساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد:

يتم احتساب سعر الوحدة بتقسيم صافي قيمة الأصول (إجمالي أصول الصندوق مخصوماً منها المطلوبات على الصندوق) على إجمالي عدد وحدات الصندوق القائمة في يوم التقييم المعني. كما يتم تقييم صافي أصول الصندوق بالريال السعودي وإعادة تقييم الأصول المقومة بالعملات الأخرى بالريال السعودي بحسب أسعار الصرف السائد في تاريخ التقييم.

هـ. مكان ووقت نشر سعر الوحدة، وتكرارها:

سيتم نشر سعر الوحدة في موقع الشركة وموقع السوق المالية (تداول) في يوم الإعلان وهو يوم العمل التالي ليوم التعامل.

11. التعاملات:

أ. تفاصيل الطرح الأولي:

يطرح مدير الصندوق وحدات الصندوق على المستثمرين المحتملين وسيكون سعر الوحدة عند الاشتراك في فترة الطرح، لجميع فئات الوحدات، هو عشرة (10) ريال سعودي للوحدة الواحدة وسوف يتم طرح الوحدات ابتداء من تاريخ بدء الطرح في 14 نوفمبر 2021 وحتى جمع مدير الصندوق للحد الأدنى لتشغيل الصندوق، وهو عشرة (10) ملايين ريال سعودي، أو التاريخ الذي يتم فيه إغلاق الطرح بتاريخ 14 يناير 2022.

ب. مسؤوليات مدير الصندوق في شأن طلبات الاشتراك والاسترداد:

يتم قبول وتنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد في الصندوق في كل يوم تعامل، علماً بأن أيام التعامل التي يتم فيها تلبية هذه الطلبات هي يومي الإثنين والخميس من كل أسبوع. يجب تقديم طلبات الاشتراك والاسترداد قبل الساعة الواحدة (13:00) ظهراً من يوم التعامل إلى المراكز الاستثمارية لشركة الرياض المالية أو مديري العلاقة أو من خلال أي من القنوات الإلكترونية، ليتم تنفيذها حسب سعر التقويم في ذلك اليوم، وتعد الطلبات التي تسلم بعد الساعة الواحدة (13:00) ظهراً على أنها استلمت في يوم التعامل التالي.

ج. إجراءات الاشتراك والاسترداد، بما في ذلك مكان تقديم الطلبات والمدة بين طلب الاسترداد ودفع متحصلات الاسترداد لمالك الوحدات أو نقل الملكية:

سيتم استلام طلبات الاشتراك والاسترداد يومياً عن طريق مراكز الرياض المالية أو مديري العلاقة أو من خلال أي من القنوات الإلكترونية. علماً بأن الحد الأقصى للمدة ما بين عملية الاسترداد وصرف مبلغ الاسترداد المستحق لمالك الوحدات هو ثلاثة (3) أيام عمل منذ يوم التعامل ذي العلاقة، وسيتم صرف مبلغ الاسترداد المستحق لمالك الوحدات بعملة الصندوق وقيده بعملة حسابه الاستثماري.

د. أي قيود على التعامل في وحدات الصندوق:

لا يوجد

هـ. الحالات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق، والإجراءات المتبعة في تلك الحالات:

- يجوز لمدير الصندوق تأجيل طلب الاسترداد إلى يوم التعامل التالي، في الحالات التالية:
 1. إذا بلغ إجمالي قيمة طلبات الاسترداد التي يطلب مالكي الوحدات تنفيذها في يوم تعامل واحد 10% أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق، أو

▪ يجوز لمدير الصندوق تعليق طلبات الاشتراك والاسترداد في الحالات التالية:

1. إذا طلبت منه هيئة السوق المالية القيام بذلك.
2. إذا رأى مدير الصندوق بشكل معقول أن التعليق يحقق مصالح مالكي وحدات الصندوق.
3. إذا عُلّق التعاملات في السوق الرئيسية التي يتم التعامل فيها بالأوراق المالية أو بالأصول الأخرى التي يملكها الصندوق، سواء كان ذلك بصورة عامة أو فيما يتعلق بأصول الصندوق الاستثماري،

▪ سيقوم مدير الصندوق باتخاذ الإجراءات التالية في حالة فرضه أي تعليق:

1. سيتأكد مدير الصندوق من عدم استمرار أي تعليق إلا للمدة الضرورية والمبررة مع مراعاة مصالح مالكي الوحدات.
2. مراجعة التعليق بصورة منتظمة والتشاور مع مجلس إدارة الصندوق وأمين الحفظ ومشغل الصندوق حول ذلك.
3. إشعار هيئة السوق المالية ومالكى الوحدات فور حدوث أي تعليق مع توضيح أسباب ذلك وكذلك إشعار الهيئة ومالكى الوحدات فور انتهاء التعليق، والإفصاح عن ذلك عن طريق الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لشركة السوق المالية السعودية (تداول) وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها هيئة السوق المالية.
4. وللهيئة صلاحية رفع التعليق إذا رأت أن ذلك يحقق مصالح مالكي الوحدات.

- و. الإجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل:**
في حال تم تأجيل طلبات الاسترداد إلى يوم التعامل التالي، فسيتم تنفيذها على أساس تناسبي مع منحها الأولوية في التنفيذ على وقت استلام طلبات الاسترداد.
- ز. وصف الأحكام المنظمة لنقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين:**
تخضع عملية نقل الوحدات إلى مستثمرين آخرين لتعليمات الجهات التنظيمية المختصة في هذا الشأن، على سبيل المثال التوارث فإنه يقوم على أساس حكم من المحكمة الشرعية وبإشراف إدارة الالتزام والإدارة القانونية والإجراءات المتبعة في جميع هذه الحالات الخاصة وكل حالة حسب وضعها الخاص.
- ح. الحد الأدنى لعدد أو قيمة الوحدات التي يجب على مالك الوحدات الاشتراك فيها أو نقلها أو استردادها:**
الحد الأدنى للاشتراك في الصندوق هو 5000 ريال سعودي، بينما الحد الأدنى للاشتراك الإضافي والاسترداد هو 1000 ريال سعودي. سيعتمد عدد وحدات الصندوق التي يتم إصدارها للمشارك على مبلغ الاشتراك وسعر وحدة الصندوق المعمول به في يوم التعامل ذي العلاقة.
- ط. الحد الأدنى للمبلغ الذي ينوي مدير الصندوق جمعه والإجراءات المتخذة في حال عدم الوصول إلى ذلك الحد الأدنى في الصندوق:**
الحد الأدنى الذي ينوي مدير الصندوق جمعة لبدء تشغيل الصندوق هو عشرة (10) ملايين ريال سعودي، وفي حال لم يتم إطلاق وتشغيل الصندوق فإن كافة الاشتراكات النقدية سيتم إرجاعها للمشاركين، حيث سيتم إرجاع الاشتراكات النقدية بالريال السعودي وسيتم ذلك دون احتساب أي فائدة أو عمولة أو تعويض.
- يمكن لمالكي الوحدات الحصول على تقارير عن استثماراتهم عند طلبها من مدير الصندوق، سواء عن طريق مراكز الرياض المالية أو مديري العلاقة أو هاتف الرياض المالية أو القنوات الإلكترونية.

12. سياسة التوزيع:

- أ. سياسة توزيع الدخل والأرباح:**
سوف يقوم الصندوق بإعادة استثمار الأرباح المستلمة في مجالات استثمار الصندوق.
- ب. التاريخ التقريبي للاستحقاق والتوزيع:**
لا ينطبق.
- ج. كيفية دفع التوزيعات:**
لا ينطبق.

13. تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات:

- أ. المعلومات المتعلقة بالتقارير السنوية، بما في ذلك البيانات ربع السنوية والقوائم المالية الأولية والسنوية:**
- يقوم مدير الصندوق بإعداد التقارير السنوية بما في ذلك القوائم المالية السنوية المراجعة والقوائم المالية النصف سنوية المفحوصة، ومعلومات الصندوق الربع سنوية وفقاً لمتطلبات الملحق (4) من لائحة صناديق الاستثمار وتزويدها لمالكي الوحدات عند الطلب دون مقابل. على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لشركة السوق المالية السعودية (تداول).
 - سيتم إتاحة التقارير السنوية للجمهور خلال مدة لا تتجاوز (3) أشهر من نهاية فترة التقرير وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط وأحكام الصندوق وفي الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق، والموقع الإلكتروني للسوق أو أي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة.
 - سيتم إعداد القوائم المالية الأولية وإتاحتها للجمهور خلال مدة لا تتجاوز (30) يوم من نهاية فترة القوائم وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط وأحكام الصندوق وفي الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق، والموقع الإلكتروني للسوق أو أي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة.

- سيتم إعداد التقارير الربع سنوية وإتاحتها للجمهور خلال (10) أيام من نهاية فترة الربع المعني وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط وأحكام الصندوق وفي الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق، والموقع الإلكتروني للسوق أو أي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة
- يجب على مدير الصندوق تضمين التقرير السنوي للصندوق جميع مخالفات قيود الاستثمار المنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار. وفي حال مخالفة أي من قيود الاستثمار المنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار أو في شروط وأحكام الصندوق بسبب إجراء اتخذه مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن، يتعين على مدير الصندوق إشعار الهيئة بذلك كتابياً بشكل فوري واتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة خلال (5) أيام من تاريخ وقوع المخالفة، وفي حال مخالفة أي من قيود الاستثمار المنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار أو في شروط و أحكام الصندوق بسبب تغير في الظروف خارج عن سيطرة مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن ولم يتم اصلاح المخالفة خلال (5) أيام من تاريخ وقوع المخالفة يتعين على مدير الصندوق اشعار مسؤول المطابقة والالتزام و/أو لجنة المطابقة والالتزام بذلك فوراً مع الإشارة إلى الخطة التصحيحية والتأكيد على اصلاح المخالفة في اقرب وقت ممكن.

ب. معلومات عن أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق:

سيقوم مدير الصندوق بتزويد مالكي الوحدات بالقوائم المالية للصندوق بإرسالها إلى عنوان العميل المسجل لدى مدير الصندوق عند الطلب ودون أي مقابل.

ج. معلومات عن وسائل تزويد مالكي الوحدات بالقوائم المالية السنوية:

يمكن لمالكي الوحدات الحصول على التقارير الدورية للصندوق دون مقابل عن طريق لموقع الإلكتروني لمدير الصندوق (www.riyadcapital.com)، والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية تداول (www.saudiexchange.sa). كما سيقوم مدير الصندوق بتزويد مالكي الوحدات بالقوائم المالية للصندوق بإرسالها إلى عنوان العميل المسجل لدى مدير الصندوق عند الطلب ودون أي مقابل.

د. أول قائمة مالية مراجعة:

تبدأ السنة المالية من ١ يناير حتى ٣١ ديسمبر من كل عام، باستثناء السنة الأولى من تأسيس الصندوق، والتي سوف تبدأ فيها السنة المالية في تاريخ تشغيل الصندوق وتنتهي بتاريخ 31 ديسمبر، كما يقر مدير الصندوق بتوفير أول قائمة مالية مراجعة في نهاية السنة المالية للصندوق.

هـ. تقديم القوائم المالية السنوية المراجعة للصندوق:

يمكن لمالكي الوحدات الحصول على التقارير الدورية للصندوق دون مقابل عن طريق لموقع الإلكتروني لمدير الصندوق (www.riyadcapital.com) أو المراكز الاستثمارية للرياض المالية أو مدير العلاقة، والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية تداول (www.saudiexchange.sa). كما سيقوم مدير الصندوق بتزويد مالكي الوحدات بالقوائم المالية للصندوق بإرسالها إلى عنوان العميل المسجل لدى مدير الصندوق عند الطلب ودون أي مقابل.

14. سجل مالكي الوحدات:

يقوم مشغل الصندوق بإعداد سجل محدث لمالكي الوحدات وذلك بشكل آلي عن طريق نظام الصناديق المعمول به لديه وحفظها في المملكة العربية السعودية. يتم إتاحة سجل مالكي الوحدات إلى أي مالك للوحدات مجاناً عند الطلب (فيما يخص الوحدات المملوكة له فقط) سواء عن طريق مراكز الرياض المالية أو هاتف الرياض المالية أو القنوات الإلكترونية.

15. اجتماعات مالكي الوحدات:

أ. الظروف التي يُدعى فيها إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات:

1. يتم الدعوة إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات برغبة من مدير الصندوق، أو
2. خلال عشرة (10) أيام عمل من استلامه طلب كتابي من أمين الحفظ، أو

3. خلال عشرة (10) أيام عمل من استلامه طلب كتابي من مالك أو أكثر من مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين نسبة (25%) من قيمة وحدات الصندوق على الأقل.

ب. إجراءات الدعوة إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات:

1. يقوم مدير الصندوق بدعوة مالكي الوحدات لعقد الاجتماع عن طريق النشر في موقعه الإلكتروني وموقع السوق المالية السعودية (تداول) وإرسال إشعار كتابي (بالوسائل الورقية أو الإلكترونية) إلى مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل عشرة (10) أيام عمل على الأقل من الاجتماع وبمدة لا تزيد عن واحد وعشرين (21) يوم عمل قبل الاجتماع، على أن يحدد الإشعار تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته وجدول الأعمال والقرارات المقترحة، كما يجوز عقد اجتماع مالكي الوحدات عبر وسائل التقنية الحديثة حسب ما يحدده مدير الصندوق.
2. يجوز لمدير الصندوق تعديل جدول أعمال اجتماع مالكي الوحدات خلال فترة الإشعار المشار إليها في الفقرة (1) أعلاه، على أن يرسل إشعاراً كتابياً بذلك (بالوسائل الورقية أو الإلكترونية) والنشر في موقعه الإلكتروني وموقع السوق المالية السعودية (تداول) إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل عشرة (10) أيام على الأقل وبمدة لا تزيد عن واحد وعشرين (21) يوم عمل قبل الاجتماع.
3. لا يكون اجتماع مالكي الوحدات صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق،
4. إذا لم يستوف النصاب الموضح في الفقرة (3) أعلاه، فيجب على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع ثان بإرسال إشعار كتابي (بالوسائل الورقية أو الإلكترونية) إلى جميع مالكي الوحدات والنشر في موقعه الإلكتروني وموقع السوق المالية السعودية (تداول) قبل (5) أيام تقويمية على الأقل، وبعد الاجتماع الثاني صحيحاً أيّاً كانت نسبة ملكية الوحدات الممثلة في الاجتماع.

ج. طريقة تصويت مالكي الوحدات وحقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات:

1. يجوز لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع ويجوز لكل مالك وحدات تعيين وكيل له لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.
2. تعتبر قرارات اجتماع مالكي الوحدات نافذة عند موافقة مالكي الوحدات الذين تمثل نسبة ملكيتهم أكثر من 50% من مجموع الوحدات الحاضر ملاكها في الاجتماع أو وفق قرار صندوق خاص بحسب ما تقتضيه أحكام لائحة صناديق الاستثمار، ويكون التصويت إما بالوسائل الورقية أو الإلكترونية.

16. حقوق مالكي الوحدات:

أ. قائمة بحقوق مالكي الوحدات:

1. تزويد مالكي الوحدات والمستثمرين المحتملين شروط وأحكام الصندوق باللغة العربية دون مقابل.
2. الحصول على سجل مالك الوحدات عند طلبها مجاناً يظهر جميع المعلومات المرتبطة بمالك الوحدات المعني.
3. الحصول على التقارير والقوائم المالية والإفصاحات اللازمة المتعلقة بالصندوق دون مقابل.
4. إشعار مالكي الوحدات بأي تغيير في شروط وأحكام الصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.
5. إشعار مالكي الوحدات برغبة مدير الصندوق بإنهاء الصندوق بمدة لا تقل 21 يوم.
6. حضور اجتماعات مالكي الوحدات والتصويت على اتخاذ القرارات.
7. الحصول على الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى عند طلبها.
8. إشعار مالكي الوحدات بتغييرات مجلس إدارة الصندوق.
9. دفع عوائد الاسترداد في الأوقات المنصوص عليها في الشروط والأحكام.

ب. سياسة مدير الصندوق فيما يتعلق بحقوق التصويت المرتبط بأي أصول للصندوق العام الذي يديره:

عادة ما يكون للمساهمين في الشركات العامة حقوق تصويت مرتبطة بملكيتهم لأسهم الشركة، وتسمح حقوق التصويت هذه للمساهمين (بما في ذلك المؤسسات كالرياض المالية نيابة عن جميع الصناديق الاستثمارية والمحافظ التي تديرها) بالتصويت في الاجتماعات السنوية والخاصة للشركات المساهمة.

يتضمن جدول الأعمال النموذجي لكل اجتماع من اجتماعات الشركة المساهمة أكثر من اقتراح واحد، مثل انتخاب أعضاء مجلس الإدارة، أو توزيع الأرباح، أو تعديل رأس المال، أو الموافقة على الاندماج أو الاستحواذ. وعادة ما تقوم إدارة الشركة المساهمة بطرح تلك المقترحات، ولكن قد يقوم المساهمين أيضاً بتقديم بعض من تلك المقترحات.

قد تقوم إدارة الشركة المساهمة بتقديم توصياتها للتصويت على كل مقترح، وفي هذه الحالة سوف تقوم الرياض المالية بتقييم كل مقترح على حدة وفقاً للقواعد الإرشادية لسياسة التصويت بالوكالة.

القواعد الإرشادية لسياسة التصويت:

(أولاً) المحاسب القانوني:

نحن عموماً نقوم بالتصويت بالموافقة على المحاسب القانوني المقترح، طالما أنه كان أحد المحاسبين القانونيين ذوي السمعة الحسنة.

(ثانياً) الصفقات الاستثنائية لدمج الأعمال:

نحن نقوم بالتصويت على عمليات الاندماج أو الاستحواذ ومقترحات إعادة هيكلة الشركات على أساس كل حالة على حدة، مع مراعاة ما يلي:

- الفوائد المالية والتشغيلية المتوقعة.
- سعر العرض (التكلفة مقابل العلاوة).
- النتائج المتوقعة للشركة الجديدة.

(ثالثاً) انتخاب أعضاء مجلس الإدارة:

حسب السياسة المتبعة، لن تشارك الرياض المالية في التصويت لأي مرشح لعضوية مجلس الإدارة لأي شركة تستثمر فيها صناديق استثمار الرياض المالية، إلا في الحالات التي لا يوجد فيها أي شك في أن هذه المشاركة مطلوبة بشكل واضح لحماية مصلحة الشركة و / أو ملاك الصناديق.

(رابعاً) توزيعات الأرباح وتعديل رأس المال:

يتم التصويت على توزيعات الأرباح وتعديل رأس المال على أساس كل حالة على حدة، مع الأخذ في الاعتبار الوضع المالي للشركة واستراتيجيتها والقطاع الذي تعمل فيه والوضع الحالي والمستقبلي للسوق.

17. مسؤولية مالكي الوحدات:

- أ. الاطلاع على الشروط ولأحكام الخاصة بالصندوق والنسخ المحدث منها وفهمها وقبولها.
- ب. فهم وقبول المخاطر المتعلقة بالصندوق وإدراك درجة ملائمتها لها.
- ج. فيما عدا خسارة مالك الوحدات لاستثماره في الصندوق أو جزء منه، لا يكون مالك الوحدات مسؤولاً عن ديون التزامات الصندوق.

18. خصائص الوحدات:

جميع وحدات الصندوق هي من فئة واحدة، وتمثل كل وحدة وأجزاء الوحدة حصة مشاعة في أصول الصندوق.

19. التغييرات في شروط وأحكام الصندوق:

- أ. **الأحكام المنظمة لتغيير شروط وأحكام الصندوق والموافقات والإشعارات المحددة بموجب لائحة صناديق الاستثمار:**

يخضع الصندوق لجميع الأحكام المنظمة لتغييرات شروط وأحكام صناديق الاستثمار العامة والموافقات والإشعارات المحددة بموجب لائحة صناديق الاستثمار.

ب. الإجراءات التي ستتبع للإشعار عن أي تغييرات في شروط وأحكام الصندوق:

1. موافقة الهيئة ومالك الوحدات على التغييرات الأساسية:
(أ). يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مالكي الوحدات على التغيير الأساسي المقترح للصندوق من خلال قرار صندوق عادي.
(ب). يجب على مدير الصندوق بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات الحصول على موافقة الهيئة على التغيير الأساسي المقترح للصندوق.
(ج). يقصد بمصطلح " التغيير الأساسي " أياً من الحالات الآتية:
1. التغيير المهم في أهداف الصندوق العام أو طبيعته أو فئته.
2. التغيير الذي يكون له تأثير في وضع المخاطر للصندوق العام.
3. الانسحاب الطوعي لمدير الصندوق من منصب مدير للصندوق.
4. أي حالات أخرى تقرها الهيئة من حين لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق.
(د). يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير أساسي.
(هـ). يجب على مدير الصندوق إشعار مالكي الوحدات والإفصاح عن تفاصيل التغييرات الأساسية في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق أو الموقع الإلكتروني للسوق (تداول)، قبل (10) أيام من سريان التغيير.
(و). يجب بيان تفاصيل التغييرات الأساسية في تقرير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة (67) من لائحة صناديق الاستثمار.
(ز). يحق لمالكي وحدات صندوق عام مفتوح استرداد وحداتهم قبل سريان أي تغيير أساسي دون فرض أي رسوم استرداد (إن جدد).

2. إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بأي تغييرات غير أساسية:
(أ). يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات والإفصاح في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق بأي تغييرات غير أساسية في الصندوق العام قبل (10) من سريان التغيير، ويحق لمالكي الوحدات الصندوق العام استرداد وحداتهم قبل سريان التغيير غير الأساسي دون فرض أي رسوم استرداد (إن وُجدت).
(ب). يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير غير أساسي.
(ج). يقصد "بالتغيير غير الأساسي" أي تغيير ال يعد تغييراً أساسياً وفقاً لأحكام المادة (62) من لائحة صناديق الاستثمار.
(د). يجب على مدير الصندوق بيان تفاصيل التغييرات غير الأساسية في تقارير الصندوق العام وفقاً للمادة (76) من لائحة صناديق الاستثمار.

20. إنهاء وتصفية الصندوق:

أ. الحالات التي تستوجب إنهاء صندوق الاستثمار والإجراءات الخاصة بذلك بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار:

- (1) إذا رأى أن قيمة أصول الصندوق لا تكفي لتبرير استمرار تشغيل الصندوق.
- (2) حدوث تغييرات في الأنظمة واللوائح التي تحكم عمل الصندوق.
- (3) أي أسباب أو ظروف أخرى بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- (4) يقوم مدير الصندوق بإتمام مرحلة بيع أصول الصندوق وتوزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم قبل انتهاء مدة الصندوق.
- (5) لغرض إنهاء الصندوق، يقوم مدير الصندوق بإعداد خطة وإجراءات إنهاء الصندوق بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات، ويجب عليه الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق (حيثما ينطبق) على هذه الخطة قبل القيام بأي إجراء في هذا الشأن.
- (6) يقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بتفاصيل خطة وإجراءات إنهاء الصندوق قبل مدة لا تقل عن (21) يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه، ودون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق.
- (7) يقوم مدير الصندوق بالالتزام بخطة وإجراءات إنهاء الصندوق الموافق عليها في الفقرة (6) أعلاه.
- (8) يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بانتهاء الصندوق خلال (10) أيام من انتهاء مدة الصندوق وفقاً للمتطلبات الواردة في الفقرة (د) من الملحق (10) من لائحة صناديق الاستثمار.

- (9) يجب على مدير الصندوق أن يعامل بالمسؤولية جميع مالكي الوحدات أثناء عملية إنهاء الصندوق أو تصفيته.
- (10) يجب على مدير الصندوق توزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم فور انتهاء مدة الصندوق أو تصفيته دون تأخير وبما لا يتعارض مع مصلحة مالكي الوحدات وشروط وأحكام الصندوق.
- (11) يجب على مدير الصندوق تزويد مالكي الوحدات بتقرير إنهاء الصندوق وفقاً لمتطلبات الملحق (14) من لائحة صناديق الاستثمار خلال مدة لا تزيد على (70) يوماً من تاريخ اكتمال إنهاء الصندوق أو تصفيته، متضمناً القوائم المالية النهائية المراجعة للصندوق عن الفترة اللاحقة لآخر قوائم مالية سنوية مراجعة.
- (12) الإعلان في موقع مدير الصندوق الإلكتروني، والموقع الإلكتروني للسوق أو أي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة عن انتهاء مدة الصندوق أو مدة تصفيته.
- (13) إشعار مالكي الوحدات كتابياً في حال صدور قرار الهيئة بعزل مدير الصندوق وتعيين مصفي بديل.
- (14) يجوز لمدير الصندوق أن يباشر في إنهاء الصندوق إذا قام بإشعار هيئة السوق المالية ومالكي الوحدات كتابياً قبل مدة لا تقل عن 21 يوماً من تاريخ إنهاء الصندوق، وذلك بعد الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق.
- (15) يقوم مدير الصندوق بإجراءات تصفية الصندوق فور انتهائه، وتسديد ما عليه من مطلوبات، ومن ثم يتم توزيع ما يتبقى من أصول الصندوق على المستثمرين خلال شهرين من تاريخ ذلك الإشعار (كل مستثمر بنسبة ما يملكه من وحدات إلى إجمالي الوحدات التي يثبت مدير الصندوق صدورها حتى ذلك الحين).
- (16) يقوم مدير الصندوق بالإعلان في موقعه الإلكتروني وموقع شركة السوق المالية السعودية- تداول عن انتهاء مدة الصندوق ومدة تصفيته.

ب. الإجراءات المتبعة لتصفية صندوق الاستثمار:

يقوم مدير الصندوق باتباع الإجراءات المذكورة أعلاه في حال تصفية الصندوق.

ج. في حال انتهاء مدة الصندوق لا يتقاضى مدير الصندوق أي تعاب تخصم من أصول الصندوق.

21. مدير الصندوق:

أ. اسم مدير الصندوق وعنوانه:

شركة الرياض المالية

ب. ترخيص مدير الصندوق

شركة الرياض المالية شركة مساهمة مقفلة. تعمل بموجب ترخيص من هيئة السوق المالية برقم (07070-37) وسجل تجاري رقم 1010239234.

ج. العنوان المسجل وعنوان المكتب الرئيس لمدير الصندوق:

2414 حي الشهداء، الوحدة رقم 69،

الرياض 13241-7279

المملكة العربية السعودية،

هاتف: 920012299

د. عنوان الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق:

www.riyadcapital.com

هـ. بيان رأس المال المدفوع لمدير الصندوق:

رأس المال المدفوع 500 مليون ريال سعودي

و. ملخص بالمعلومات المالية لمدير الصندوق مع توضيح الإيرادات والارباح للسنة المالية السابقة:

عن سنة 2021 (ألف ريال سعودي)	
790,860	الإيرادات
512,079	صافي الدخل

ز. الأدوار الأساسية لمدير الصندوق ومسؤولياته فيما يتعلق بالصندوق:

- الخدمات التي يقدمها مدير الصندوق والمسؤوليات التي يطلع بها، هي كما يلي:
- 1) تحديد الفرص الاستثمارية وتنفيذ عمليات بيع وشراء أصول الصندوق.
 - 2) وضع إجراءات اتخاذ القرارات التي ينبغي إتباعها عند تنفيذ القضايا الفنية والإدارية لأعمال الصندوق.
 - 3) إطلاع هيئة السوق المالية السعودية حول أي وقائع جوهرية أو تطورات قد تؤثر على أعمال الصندوق.
 - 4) ضمان قانونية وسريان جميع العقود المبرمة لصالح الصندوق.
 - 5) تنفيذ استراتيجية الصندوق الموضحة في هذه الشروط والأحكام.
 - 6) الإشراف على أداء الأطراف المتعاقد معهم الصندوق من الغير.
 - 7) ترتيب تصفية الصندوق عند انتهائه.
 - 8) تزويد مجلس إدارة الصندوق بجميع المعلومات اللازمة المتعلقة بالصندوق لتمكين أعضاء المجلس من أداء مسؤولياتهم بشكل كامل.
 - 9) التشاور مع مجلس إدارة الصندوق لضمان الامتثال للوائح هيئة السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق.
 - 10) الالتزام بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة مؤسسات السوق المالية، والعمل لمصلحة مالكي الوحدات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق.
 - 11) يعتبر مدير الصندوق مسؤول عن إدارة الصندوق، وعمليات الصندوق بما في ذلك طرح وحدات الصندوق والتأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق واكتمالها وأنها واضحة وصحيحة وغير مضللة.
 - 12) مسؤولية المدير أمام مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد أو احتياله.
 - 13) وضع السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق وضمان سرعة التعامل معها على أن تتضمن القيام بعملية تقويم المخاطر بشكل سنوي على الأقل.
 - 14) تطبيق برنامج مراقبة المطابقة والالتزام لكل صندوق استثمار يديره.
 - 15) التعاون مع جميع الأشخاص المعنيين بأداء مهام الصندوق بما في ذلك أمين الحفظ ومراجع الحسابات، وتزويدهم بجميع ما يلزم لأداء واجباتهم ومهامهم وفقاً للائحة صناديق الاستثمار، وإعداد تقرير سنوي يتضمن تقييماً لأداء وجودة الخدمات المقدمة من الأشخاص المعنيين ويجب أن يقدم مدير الصندوق التقرير المشار إليه إلى مجلس إدارة الصندوق.
 - 16) إعداد تقرير سنوي يتضمن جميع الشكاوى والإجراءات المتخذة حيالها وتقديمها إلى مجلس إدارة الصندوق.
 - 17) الالتزام ما ورد في التعليمات الخاصة بإعلانات الصناديق الاستثمارية.
 - 18) يحق لمدير الصندوق تعيين مدير للصندوق من الباطن حسبما يراه مناسباً وفيما يصب في مصلحة ملاك الوحدات وذلك بمراعاة الانظمة والقيود التي نصت عليها لائحة صناديق الاستثمار.

ح. أي أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة صندوق الاستثمار:

قد يشارك مدير الصندوق، والشركات التابعة له ومديروه ومسؤولوه وموظفوه وعملاؤه ومديروهم ومسؤولوهم وموظفهم ووكلائهم، في استثمارات مالية أو أعمال مهنية أخرى والتي قد يكون من شأنها أحياناً أن تؤدي إلى تعارض في المصالح مع الصندوق، وفي تلك الحالة سيفصح مدير الصندوق عن ذلك بشكل فوري في موقعة الإلكتروني وموقع

السوق المالية السعودية (تداول) ولاحقاً في تقارير الصندوق التي يطلع عليها مالكي الوحدات، ويسعى مدير الصندوق لحل أي تضارب من هذا النوع عبر تطبيق الإجراءات المتبعة من قبل مدير الصندوق بشكل عادل.

قد يدخل الصندوق في معاملات مع مدير الصندوق أو الشركات التابعة له أو الشركات التي كانت تابعة له في السابق، أو مع غيرها من الكيانات الأخرى التي تمتلك فيها شركة الرياض المالية حقوقاً مباشرة أو غير مباشرة، وعلى سبيل المثال فقد تقدم شركة الرياض المالية أو بعض الشركات التابعة لها خدمات معينة للصندوق، وعلى وجه الخصوص قد يقدم فريق المصرفية الاستثمارية بشركة الرياض المالية خدمات استشارية بشأن ترتيب التمويل للصندوق، وسيحصل على رسوم مستحقة للصندوق عند تنفيذ أي معاملة تمويل.

في حال قيام الصندوق بالحصول على تمويل مقدم من أي من المصارف المرخصة للعمل في المملكة العربية السعودية، بما في ذلك بنك الرياض وهو الشركة المالكة لمدير الصندوق (الرياض المالية)، فإن أي معاملات قد تتم بين الطرفين سيتم اتخاذها بناء على أساس مستقل وتجاري وسيقوم مدير الصندوق ببذل الجهد اللازم للحصول على أفضل الشروط للتمويل التي تحقق مصالح مالكي الوحدات.

لا يتضمن الوارد أعلاه تفسيراً كاملاً وشاملاً وتليخاً لكافة مواطن تضارب المصالح المحتملة التي ينطوي عليها الاستثمار في وحدات في الصندوق. لذا فإننا نوصي وبشدة كافة المستثمرين المحتملين السعي للحصول على المشورة المستقلة من مستشاريهم المهنيين المرخصين. وسوف يحاول مدير الصندوق حل أي تضارب في المصالح عن طريق توكي الحكمة وحسن النية وأخذ مصالح الصندوق ومالكي الوحدات والأطراف المتضررة ككل بعين الاعتبار. وسيتم تقديم السياسات والإجراءات التي ستتبع لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/ أو فعلي عند طلبها دون مقابل.

ط. حق مدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن:

يحق لمدير الصندوق تعيين مدير للصندوق من الباطن حسبما يراه مناسباً وفيما يصب في مصلحة ملاك الوحدات وذلك بمراعاة الانظمة والقيود التي نصت عليها لائحة صناديق الاستثمار.

ي. الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله:

- يحق لهيئة السوق المالية عزل مدير الصندوق واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل أو اتخاذ أي إجراء آخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أي من الحالات الآتية:
- 1) توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك.
 - 2) إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
 - 3) تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة.
 - 4) إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل بشكل تراه جوهرياً بالتزام النظام أو لوائحه التنفيذية.
 - 5) وفاة مدير الصندوق الاستثمارية الذي يدير أصول الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول الصندوق.
 - 6) أي حالة أخرى تراها الهيئة بناءً على أسس معقولة أنها ذات أهمية جوهريّة.

22. مشغل الصندوق:

أ. اسم مشغل الصندوق وعنوانه:

الاسم: شركة الرياض المالية

ب. ترخيص مشغل الصندوق:

شركة الرياض المالية شركة مساهمة مقفلة. رأس المال المدفوع 500 مليون ريال سعودي- تعمل بموجب ترخيص من هيئة السوق المالية برقم (37-07070) وسجل تجاري رقم 1010239234.

ج. عنوان مشغل الصندوق:

العنوان: 2414 حي الشهداء، الوحدة رقم 69

الرياض 13241-7279

المملكة العربية السعودية

هاتف: 920012299

الموقع الإلكتروني: www.riyadcapital.com

د. الأدوار الأساسية لمشغل الصندوق ومسؤولياته فيما يتعلق بالصندوق:

- (1) تقييم أصول الصندوق تقييماً كاملاً وعادلاً.
- (2) تسعير وحدات الصندوق في نقاط التقييم المحددة في شروط وأحكام الصندوق.
- (3) استلام طلبات الاشتراك والاسترداد في مواعيد تقديمها المحددة في شروط وأحكام الصندوق.
- (4) تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد بحيث لا تتعارض مع لائحة صناديق الاستثمار أو شروط وأحكام الصندوق.
- (5) إصدار وحدات الصندوق واستردادها كما تحددها شروط وأحكام الصندوق.
- (6) الاحتفاظ بسجل لجميع الوحدات الصادرة والملغاة، وبسجل محدث يوضح رصيد الوحدات القائمة للصندوق.
- (7) توثيق الأخطاء في تقييم أصول الصندوق أو احتساب سعر الوحدة.
- (8) تعويض مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقييم أو التسعير دون تأخير.
- (9) الاحتفاظ بالدفاتر والسجلات ذات الصلة بتشغيل الصندوق.
- (10) إعداد وحفظ وتحديث سجل مالكي الوحدات الذي يجب أن يحتوي على المعلومات التالية بحد أدنى:
 - اسم مالك الوحدات، وعنوانه، وأرقام التواصل.
 - رقم الهوية الوطنية لمالك الوحدات أو رقم إقامته أو رقم جواز سفره أو رقم سجله التجاري بحسب الحال، أو أي وسيلة تعريف أخرى تحددها الهيئة.
 - جنسية مالك الوحدات.
 - تاريخ تسجيل مالك الوحدات في السجل.
 - بيانات جميع الصفقات المتعلقة بالوحدات التي أجراها كل مالك وحدات.
 - الرصيد الحالي لعدد الوحدات (بما في ذلك أجزاء الوحدات) المملوكة لكل مالك وحدات.
 - أي قيد أو حق على الوحدات المملوكة لكل مالك وحدات.
- (11) توزيع الأرباح على مالكي الوحدات حسب ما تحدده شروط وأحكام الصندوق.

ه. حق مشغل الصندوق في تعيين مشغل صندوق من الباطن:

يمكن لمشغل الصندوق تعيين جهات مزودة للخدمات وتغييرها وإعادة تكليفها ولذلك للقيام بمهام تشغيل الصندوق، وبما يحقق مصلحة مالكي الوحدات.

و. المهام التي كلف بها مشغل الصندوق طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بصندوق الاستثمار:

لا يوجد

23. أمين الحفظ:

أ. اسم أمين الحفظ وعنوانه ورقم ترخيصه:

الاسم: شركة إتش إس بي سي العربية السعودية

ب. ترخيص أمين الحفظ:

شركة إتش إس بي سي العربية السعودية ترخيص هيئة السوق المالية رقم (37-05008).

ج. عنوان أمين الحفظ:

العنوان: 7267 المروج، شارع العليا.

الرياض، 12283-2255

د. الأدوار الأساسية لأمين الحفظ ومسؤولياته فيما يتعلق بالصندوق:

- يُعدّ أمين الحفظ مسؤولاً عن التزاماته وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤوليات بشكل مباشر أم كُلف بها طرفاً ثالثاً بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية ويُعدّ أمين الحفظ مسؤولاً تجاه مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتيال أو إهمال أو سوء تصرف أو تقصيره المتعمد.
- يُعدّ أمين الحفظ مسؤولاً عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح مالكي الوحدات، وهو مسؤول كذلك عن اتخاذ جميع الإجراءات الإدارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق.

ه. حق أمين الحفظ في تعيين أمين حفظ من الباطن:

يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل أميناً للحفظ من الباطن للصندوق الاستثماري يتولى حفظ أصوله. ويدفع أمين الحفظ أتعاب ومصاريف أي أمين حفظ من الباطن من موارده الخاصة.

و. المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بصندوق الاستثمار:

لا يوجد

ز. الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله:

يمكن عزل أمين الحفظ من قبل هيئة السوق المالية حسب الحالات الواردة في لائحة صناديق الاستثمار، كما يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ إذا رأى بشكل معقول أن عزله في مصلحة مالكي الوحدات على أن يتم إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك فوراً وبشكل كتابي وسيعين مدير الصندوق بديلاً خلال ثلاثين (30) يوم عمل من استلام الاشعار.

24. مجلس إدارة الصندوق:

أ. أعضاء مجلس إدارة الصندوق مع بيان نوع العضوية:

اسم العضو	بيان العضوية	مستقل	غير مستقل
الأستاذ / رائد غيث البركاتي	رئيس		✓
الأستاذ / عبدالرحمن عبدالعزيز المشعل	عضو		✓
الأستاذ / عبدالله إياد الفارس	عضو		✓
الأستاذ / فيصل بن عبدالله المكينزي	عضو	✓	
الأستاذ / سطاتم عبدالله السويلم	عضو	✓	

ب. نبذة عن مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

الأستاذ / رائد غيث البركاتي

يشغل حالياً منصب الرئيس التنفيذي المساعد وشغل سابقاً منصب مدير إدارة الوساطة وخدمات التوزيع بالرياض المالية، ومديراً لإدارة المصرفية الاستثمارية بالرياض المالية، لديه خبرة أكثر من 19 سنة في المصرفية الاستثمارية ومصرفية الشركات، حاصل على شهادة الماجستير في إدارة الأعمال من جامعة سافوك عام 2001 وحاصل على شهادة البكالوريوس في إدارة الأعمال من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن.

الأستاذ / عبدالرحمن عبدالعزيز المشعل

هو الرئيس التنفيذي للاستراتيجية وتطوير الأعمال لشركة الرياض المالية. وقد شغل المشعل مناصب إدارية وقيادية متعددة قبل انضمامه لشركة الرياض المالية، حيث عمل في هيئة السوق المالية في عدة مجالات منها التفتيش على المؤسسات المالية وتطوير المنتجات الاستثمارية. كما عمل المشعل مستشاراً لدى رئيس مجلس هيئة السوق المالية قبل أن يعين مديراً لإدارة إصدار الصناديق العامة، حصل المشعل على درجة الماجستير في المالية والاستثمار من جامعة نوتنغهام، والكالوريوس في المحاسبة والإدارة المالية من جامعة هال في المملكة المتحدة.

الأستاذ / عبدالله إياد الفارس

يشغل حالياً منصب الرئيس الأول للمالية لشركة الرياض المالية وقد التحق بمجموعة بنك الرياض في عام 2016م وشغل عدد من المناصب في المجموعة في الإدارة المالية والمراجعة الداخلية، ولديه خبرات في مجالات وقطاعات متنوعة قبل انضمامه للمجموعة حيث سبق له العمل في مجال المالية والالتزام وإدارة المخاطر والمراجعة الداخلية والخارجية في عدد من الجهات الحكومية والخاصة، وهو حاصل على درجة البكالوريوس في المحاسبة من جامعة الملك سعود ودرجة الماجستير في إدارة الأعمال والمالية من جامعة Heriot Watt في بريطانيا بالإضافة لعدد من الزمالات المهنية في المحاسبة والمراجعة.

الأستاذ / فيصل بن عبدالله المكينزي

شغل الأستاذ فيصل عدة مناصب في القطاع البنكي والاستثمار منها مساعد للمدير العام لإدارة الأسهم في شركة سامبا المالية في عام 2021. كما عمل في منصب مدير محافظ الأسهم من عام 2012 حتى عام 2020. ومن عام 2008 حتى عام 2012 عمل في شركة الرياض المالية في إدارة المحافظ. كما تقلد عدة مناصب في بنك الرياض من عام 1996 حتى عام 2008. حاصل على شهادة البكالوريوس من جامعة الملك سعود في إدارة الأعمال والتسويق عام 1995.

الأستاذ / سطاتم عبدالله السويلم

هو الرئيس التنفيذي لشركة أنظمة الهيدروجين المتخصصة في تقديم حلول متكاملة للقطاع الصناعي وقطاع الطاقة المتجددة، حاصل على بكالوريوس في إدارة الأعمال من كلية راکفورد بالولايات المتحدة الأمريكية في عام 2000م. وحصل على الماجستير في الاقتصاد من جامعة غرب إلينوي في الولايات المتحدة الأمريكية عام 2002م.

ج. أدوار مجلس إدارة الصندوق ومسؤولياته، على سبيل المثال لا الحصر، الآتي:

- (1) الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها.
- (2) اعتماد سياسة مكتوبة فيما يتعلق بحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.
- (3) الإشراف، ومتى كان مناسباً، المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.
- (4) الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسؤول المطابقة والالتزام لدى مدير الصندوق، للتأكد من التزام مدير الصندوق بجميع القوانين والأنظمة واللوائح ذات العلاقة.
- (5) الموافقة على جميع التغييرات الأساسية والغير أساسية المنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار وذلك قبل حصول مدير الصندوق على موافقة مالكي الوحدات والهيئة أو اشعارهم (حيثما ينطبق).
- (6) التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وأحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- (7) التأكد من ائتمان ودقة شروط وأحكام الصندوق وأي مستند آخر يتضمن إفصاحات تتعلق بالصندوق ومدير الصندوق وإدارته للصندوق، بالإضافة إلى التأكد من مدى توافيقها مع الأحكام المنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار.
- (8) العمل بأمانة وحسن نية واهتمام ومهارة وعناية وحرص وبما يحقق مصلحة صندوق الاستثمار ومالكي الوحدات فيه.
- (9) تدوين محاضر الاجتماعات التي تبين جميع وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها مجلس إدارة الصندوق.

10) الاطلاع على التقرير المتضمن جميع الشكاوى والإجراءات المتخذة حيالها، والتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وما ورد في اللوائح ذات العلاقة.

د. مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

يتقاضى العضو المستقل مكافأة مقطوعة عن كل اجتماع يحضره يتحملها مدير الصندوق، بينما لا يتقاضى الاعضاء الغير مستقلين أية مبالغ.

هـ. أي تعارض متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق:

لا يوجد في الوقت الحاضر تضارب بين مصالح أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق. وفي كل الأحوال يسعى مدير الصندوق إلى تجنب أي تضارب مصالح محتمل، وذلك بالعمل على وضع مصالح مالكي الوحدات بالصندوق فوق أية مصالح أخرى. يلتزم عضو مجلس الإدارة في حال وجود تضارب مصالح بالإفصاح عنه إلى مدير الصندوق.

و. جميع مجالس إدارة الصناديق التي يشارك فيها عضو مجلس الصندوق:

الأستاذ / رائد غيث البركاتي	الأستاذ / عبد الرحمن المشعل	الأستاذ / عبد الله الفارس	الأستاذ / فيصل المكيزي	الأستاذ / سطاتم عبدالله السويلم	
X	X	X	√	√	صندوق الرياض للأسهم السعودية
X	X	X	√	√	صندوق الرياض للأسهم السعودية المتوافقة مع الشريعة
X	X	X	√	√	صندوق الرياض للأسهم القيادية
X	X	X	√	√	صندوق الرياض للدخل المتوازن
X	X	X	√	√	صندوق الرياض للشركات المتوسطة والصغيرة
X	X	X	√	√	صندوق الرياض للإعمار
X	X	X	√	√	صندوق الرياض للدخل
X	X	X	√	√	صندوق الرياض للأسهم الخليجية
X	X	X	√	√	صندوق الرياض للمتاجرة بالريال

✓	✓	X	X	X	صندوق الرياض للمتاجرة بالدولار
✓	✓	X	X	X	صندوق الرياض للنقد بالريال
✓	✓	X	X	X	صندوق الرياض للنقد بالدولار
✓	✓	X	X	✓	صندوق الرياض للأسهم الأمريكية
✓	✓	X	X	✓	صندوق الرياض للأسهم العالمية المتوافقة مع الشريعة
✓	✓	X	X	✓	صندوق الرياض لأسهم الاسواق الناشئة
✓	✓	X	X	✓	صندوق الرياض الجريء
✓	✓	X	X	✓	صندوق الرياض الشجاع
✓	✓	X	X	✓	صندوق الرياض المتوازن
✓	✓	X	X	✓	صندوق الرياض المتحفظ
✓	✓	X	X	✓	صندوق الرياض الجريء المتوافق مع الشريعة
✓	✓	X	X	✓	صندوق الرياض الشجاع المتوافق مع الشريعة
✓	✓	X	X	✓	صندوق الرياض المتوازن المتوافق مع الشريعة
✓	✓	X	X	✓	صندوق الرياض المتحفظ المتوافق مع الشريعة
X	X	X	✓	✓	صندوق الرياض ريت

25. لجنة الرقابة الشرعية:

لا ينطبق.

26. مستشار الاستثمار:

لا يوجد.

27. الموزع:

لا يوجد

28. مراجع الحسابات:

أ. أسم مراجع الحسابات:

شركة برايس ووتر هاوس كوبرز

ب. العنوان المسجل وعنوان العمل لمراجع الحسابات:

ص ب 11452

الرياض 11414

المملكة العربية السعودية

هاتف: +966(11)2110400

فاكس: +966(11)2110401

www.pwc.com

ج. الأدوار الأساسية لمراجع الحسابات ومسؤولياته:

يقع على عاتق المحاسب القانوني مراجعة القوائم المالية للصندوق وفقاً لمعايير المحاسبة المعتمدة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وإبداء الرأي فيها وتسليمها في الوقت المحدد إلى مدير الصندوق.

د. الأحكام المنظمة لاستبدال مراجع الحسابات للصندوق:

يقوم مدير الصندوق بتعيين المحاسب القانوني للصندوق، علماً أن مدير الصندوق سيقوم باستبدال المحاسب القانوني إذا أصبح المحاسب القانوني غير مستقلاً عن مدير الصندوق أو وجود ادعاءات بسوء السلوك المهني أو بطلب من هيئة السوق المالية أو بهدف تقليل تكاليف الصندوق مع الحفاظ على جودة الأعمال المقدمة من قبل المحاسب القانوني المختار.

29. أصول الصندوق:

أ. إن أصول الصندوق محفوظة بواسطة أمين الحفظ لصالح الصندوق.

ب. يجب على أمين الحفظ فصل أصول كل صندوق استثماري عن أصوله وأصول عملائه الآخرين.

ج. إن أصول صندوق الاستثمار مملوكة لمالكي الوحدات مجتمعين (ملكية مشاعة)، وليس لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو مشغل الصندوق أو أمين الحفظ أو أمين الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيها، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو مشغل الصندوق أو أمين الحفظ أو أمين الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكاً لوحدات الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار، وأفصح عنها في هذه الشروط والأحكام.

30. معالجة الشكاوى:

في حال وجود أي شكوى فيما يتعلق بهذه الشروط والأحكام، فيتعين على المستثمر تقديمها مكتوبة لدى مدير الصندوق على العنوان المبين أدناه، علماً بأنه سيتم اطلاع المستثمر على الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى عند طلبها ودون مقابل: -
مبنى الإدارة العامة،
2414 حي الشهداء، الوحدة رقم 69،
الرياض 7279-13241،
المملكة العربية السعودية،
الرقم المجاني: 920012299
الموقع الإلكتروني: www.riyadcapital.com
البريد الإلكتروني: ask@riyadcapital.com

وفي حالة تعذر الوصول إلى تسوية أو لم يتم الرد خلال 15 يوم عمل، يحق للمستثمر إيداع شكواه لدى هيئة السوق المالية- إدارة شكاوى المستثمرين، كما يحق للمشتري إيداع شكواه لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بعد مضي مدة (90) يوم تقويمي من تاريخ إيداع الشكاوى لدى الهيئة، إلا إذا أخطرت الهيئة مقدم الشكاوى بجواز إيداعها لدى اللجنة قبل انقضاء المدة.

31. المعلومات الأخرى:

أ. السياسات والإجراءات التي ستبذل لمعالجة تعارض المصالح:

قد ينشأ أو قد يقع تضارب في المصالح من وقت لآخر بين الصندوق من جهة ومدير الصندوق أو الشركات التابعة له ومديره ومسؤوليه وموظفيه ووكلائه من جهة أخرى، وغيره من الصناديق التي يقومون برعايتها أو إدارتها. وسوف يأول مدير الصندوق حل أي تضارب في المصالح عن طريق توكي الحكمة وحسن النية وأخذ مصالح الصندوق ومالكي الوحدات والأطراف المتضررة ككل بعين الاعتبار. وسيتم تقديم السياسات والإجراءات التي ستبذل لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/ أو فعلي عند طلبها دون مقابل.

ب. الجهة القضائية المختصة في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في الصندوق

إن الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في صناديق الاستثمار هي لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية.

ج. قائمة للمستندات المتاحة لمالكي الوحدات:

لمالكي الوحدات الحق في الاطلاع على شروط وأحكام الصندوق وكل عقد مذكور في شروط وأحكام الصندوق، والقوائم المالية لمدير الصندوق.

د. أي معلومات أخرى معروفة أو ينبغي أن يعرفها مدير الصندوق أو مجلس إدارة الصندوق بشكل معقول، وقد يطلبها - بشكل معقول - مالكو الوحدات الحاليون أو المحتملون أو مستشاروهم المهنيون، أو من المتوقع أن تتضمنها شروط وأحكام الصندوق التي سيتخذ قرار استثمار بناءً عليها:

لا يوجد

هـ. أي إعفاءات من قيود لائحة صناديق الاستثمار توافق عليها هيئة السوق المالية مع عدا التي ذكرت في سياسات الاستثمار وممارساته:

لا يوجد

و. مكافحة غسل الأموال وجرائم الإرهاب؛

يلتزم الصندوق ومدير الصندوق بالأنظمة ولوائحها التنفيذية والتعليمات النظامية في المملكة العربية السعودية؛ ومنها نظام مكافحة غسل الأموال ولائحته التنفيذية، ونظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله ولائحته التنفيذية.

في هذا الصدد، سيطلب مدير الصندوق التحقق من هوية كل مستثمر ومصدر الدفع للوحدات وجميع المعلومات الأخرى التي قد يطلبها مدير الصندوق بشكل معقول للامتناع بمبدأ "اعرف عميلك" وقوانين مكافحة غسل الأموال المعمول بها واللوائح والالتزامات في أي ولاية قضائية ملزمة لها.

يجب على كل مستثمر تزويد مدير الصندوق بجميع الوثائق المطلوبة بشكل معقول بموجبه، قد يؤدي عدم تقديم أدلة مرضية إلى قيام مدير الصندوق، وفقاً لتقديره المعقول، برفض مثل هذا الطلب أو تأخير تخصيص و / أو إصدار الوحدات. قد يتم تقديم طلبات معقولة للحصول على وثائق ومعلومات إضافية من مالك الوحدات للتحقق من هويته في أي وقت أثناء مدة الصندوق.

في حالة رفض طلب الاشتراك في الصندوق نتيجة عدم قدرة مدير الصندوق على التحقق من أي من المعلومات المطلوبة من المستثمر، سيتم إرجاع أموال المستثمر إلى الحساب الاستثماري الخاص به.

لن يكون مدير الصندوق وأي من موظفي مدير الصندوق مسؤولاً أو مسؤولين عن أي خسارة أو ضرر يتكبده مستثمر محتمل (سواء كان فعلياً أو مزعوماً) لأن مدير الصندوق، الذي لم يتلق أدلة مرضية بشأن هوية المستثمر، قام برفض طلب الاشتراك في وحدات الصندوق.

ز. مكافحة الفساد والرشوة

لا يجوز لمالكي الوحدات في الصندوق المشاركة في أي نشاط أو سلوك قد يؤدي إلى انتهاك القوانين و / أو المتطلبات الأخرى في البند الفرعي (1) إلى (4) أدناه. بالإضافة إلى ذلك، يجب على كل مالك وحدة ان يلتزم بألا تشارك أي من الشركات التابعة له، المملوكة بالأغلبية، في أي نشاط أو سلوك قد يؤدي إلى انتهاك القوانين أو اللوائح و / أو المتطلبات الأخرى في البنود الفرعية من (1) إلى (4) أدناه والذي سيؤثر، أو يمكن بشكل معقول، أن يؤثر سلباً على الصندوق و / أو مدير الصندوق و / أو أي مالك آخر:

(1) أي من التالي:

أ. نظام مكافحة الرشوة، المرسوم الملكي رقم م / 36، بتاريخ 1412/12/29 هـ الموافق 30 يونيو / حزيران 1992 وتعديلاته من وقت لآخر.

ب. قانون الخدمة المدنية، المرسوم الملكي رقم م / 49، بتاريخ 1397/7/10 هـ الموافق 26 يونيو 1977 م وتعديله من وقت لآخر. و

ج. الاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد، قرار مجلس الوزراء رقم 43 تاريخ 1428/2/1 هـ الموافق 19 فبراير 2007.

(2) أي قوانين أو لوائح أخرى سارية بما في ذلك أي:

أ. تشريع أو قانون أو قاعدة أو لائحة؛ و

ب. أمر أي محكمة أو هيئة قضائية أو أي هيئة قضائية أخرى؛ و

ج. قاعدة أو لائحة أو توجيه أو أمر من أي هيئة عامة، أو أي متطلبات إدارية أخرى تحظر منح أي مساهمة أو دفع أو هدية أو رشا أو نفقات أو عنصر ذي قيمة أو أي فائدة أخرى لأي شخص أو أي مسؤول أو موظف أو وكيل أو مستشار لمثل هذا الشخص و / أو لديه هدف منع الفساد؛

(3) أي قوانين أو لوائح سارية على مالك الوحدات أو الشركات التابعة له أو فيما يتعلق بأي مجموعة شركات، فيما يخص كل حالة متعلقة بالعقوبات الاقتصادية أو التجارية بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، القوانين أو اللوائح المطبقة من قبل مكتب مراقبة الأصول الأجنبية في وزارة الخزانة الأمريكية (OFAC) وأي قوانين أو لوائح مماثلة في ولايات قضائية أخرى بما في ذلك الاتحاد الأوروبي؛

4) القيام عن قصد أو عن طريق الإهمال بعرض أو وعد أو الإذن بدفع أموال أو أي شيء آخر ذي قيمة، بشكل مباشر أو غير مباشر، إلى أي من:

أ. مسؤول أو وكيل أو موظف في حكومة أو أي مؤسسة حكومية، أو وكالة حكومية؛

ب. مسؤول حزب سياسي أو حزب سياسي أو مرشح لمنصب سياسي؛ أو

ج. مسؤول أو وكيل أو موظف في منظمة دولية عامة، من أجل ضمان أي ميزة أو فائدة غير مستحقة أو غير لائقة لمالك الوحدات أو أي من الشركات التابعة له أو الصندوق، في كل حالة فيما يتعلق بهذه الشروط والأحكام.

32. متطلبات المعلومات الإضافية:

لا يوجد

33. إقرار من مالك الوحدات:

لقد قمت / قمنا بالاطلاع على شروط وأحكام الصندوق الخاصة بالصندوق وكذلك على خصائص الوحدات بما في ذلك المخاطر المتعلقة بالاستثمار في الصندوق وعن حالات تضارب المصالح القائمة والمحتملة فيما يتعلق بأي صفقة أو خدمة يقدمها مدير الصندوق، وانه قد تم فهم ما جاء فيها والموافقة عليها، كما جرى الحصول على نسخة منها بعد التوقيع عليها.

اسم المستثمر	
رقم الهوية	
التوقيع	
التاريخ	